جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية العلوم الدقيقة وعلوم الطبيعة والحياة
قسم علوم الأرض والكون

مذكرة ماستر

ميدان الهندسة المعمارية والعمران ومهن المدينة
فرع تسيير التقنيات الحضرية
عمران وتسيير المدن

رقم: أدخل رقم تسلسل المذكرة

إعداد الطالب:
بن عبد الحفيظ ابتسام

يوم:20/06/2019

دراسة ظاهرة الأسواق العشوائية وسبل معالجتها
دراسة حالة -مدينة بسكرة-

لجنة المناقشة:

بوشلوش عبد الغاني	أ. مح ب	جامعة بسكرة	رئيس
لعموري بشير	أ. مح ب	جامعة بسكرة	مشرف
بوزوايد محمد لحسن	أ. مح ب	جامعة بسكرة	مناقش

السنة الجامعية:2018-2019

إهداء:

إلى كل من ساعدني في بحثي من قريب أو من بعيد و كان لي خير معين و أنيس.

إلى من اعلي الله منزلتهما, وربط طاعتهما بعبادته, إلى من لهما الفضل بعد الله عز و جل فيما وصل إليه والدي الكريمين

إلى أختي التي كان لها دور في مساعدتي و كل عائلتي.

إلى كل زملائي و زميلاتي عن طريق العلم و المعرفة.

إلى موظفي إدارة تسيير التقنيات الحضرية الذين كانوا دائما حاضرين معنا

اهدي ثمرة جهدي.

شكر و عرفان

بعد توفيق من الله عز وجل ثم توجيه دقيق من الأستاذ الدكتور الفاضل لعموري بشير و الذي لم يبخل علينا و لو لي لحظة في مد يد العون و المساعدة و إثراءنا بعلمه و تقييماته تم بإذن الله إتمام هذا العمل.

فما يسعني إلا أن أتقدم له بجزيل الشكر و العرفان و لله الحمد من قبله و بعده.

المقدمة العامة:

تعاني العديد من دول العالم من انتشار الاقتصاد غير الرسمي و الذي أصبح من أهم المواضيع التي تثير اهتمام الكثير من الدول و الحكومات, كما أصبح من الدراسات التي تجذب الاقتصاديين و الاجتماعيين و فقهاء القانون, حيث تعددت أشكال الاقتصاد غير الرسمي بين أنشطة غير رسمية ليست مشروعة و أخرى غير رسمية لكنها مشروعة من بين هذه الأخيرة نجد ظاهرة التجارة الفوضوية و الأسواق العشوائية التي تنتشر وسط التجمعات السكنية بالمناطق العشوائية, الشوارع, الأرصفة,....

والتي لجأ إليها الكثير من الشباب لكسب المال وسط ارتياح المواطنين, في ضل الأسعار المقبولة التي تباع بها السلع في هذه الأسواق , مقارنة بتلك المعروضة عبر المحلات التجارية و الأسواق النظامية.

واللافت للانتباه أن هذه الأسواق تشهد تهافتا كبيرا من جانب المواطنين من مختلف الفئات فلأمر لا يقتصر فقط على الفقراء و أصحاب الدخل المحدود بل حتى ميسوري الحال , الشيء الذي أصبح يزعج التجار النظاميين الذين يرونها تجاوزا صارخا على حقوقهم و تقصير من الجهات الرسمية التي يدفعون لها مصاريف الإيجار و الضرائب.

وفي ضل الخطط التي وضعتها الحكومات المتعاقبة لإنهاء أزمة الأسواق العشوائية و التجارة الفوضوية,بعد أن زحف الباعة المتجولون في كافة الشوارع واحتلوا المناطق الحيوية وأقاموا الأسواق التي انعدمت فيها وسائل الأمان في كل مكان، مسببة فوضى ومظاهر غير حضارية، فضلا عن بيع سلع أغلبها مجهولة المصدر, ما دفع المسؤولين لإنشاء أسواق حضرية و محلات تجارية تكفل توفير مكان ملائم للباعة الجائلين بعيدا عن زحام الشوارع, إلا أن الأزمة بقيت في تفاقم.

الإشكالية:

ومن خلال ما سبق وبهدف المساهمة ولو بالقليل في إثراء هذا الموضوع سنحاول من خلال هذا البحث الإجابة عن الإشكالية التالية:

- ماهي الأسباب الفعلية لاستمرار ظاهرة الأسواق العشوائية و التجارة الفوضوية في الوسط الحضري
- ماهي الإجراءات المتخذة من طرف الجهات المعنية للقضاء على هذه الظاهرة ؟
- ما مدى نجاعة هاته الإجراءات في معالجة هذه الظاهرة ؟

الفرضيات:

- قد يساهم غياب الدور الرقابي للدولة بشكل مباشر أو غير مباشر في استمرار تفشي ظاهرة الأسواق العشوائية.
- التهافت الكبير للمواطنين من مختلف الفئات على لأسواق العشوائية بسبب نوعية السلع المعروضة ذات الأسعار التنافسية .
- الأكيد أن هناك عدة إجراءات تنظيمية وميدانية تم اتخاذها من طرف الجهات المعنية ولكن مع استمرار هذه الظاهرة تكون قد أثبتت فشلها.

أسباب اختيار الموضوع:

- قلة المواضيع التي تناولت الموضوع
- باعتبار الظاهرة ذات تأثير متعدد المجالات ومظهر من مظاهر الحياة اليومية
- الرغبة في معرفة الأسباب الفعلية لتواصل انتشار هذه الظاهرة بالرغم من وجود برامج و خطط لتأطيرها و القضاء عليها.
- ارتباط موضوع الدراسة بميدان تخصصنا.

أهداف البحث:

- الإسهام في معرفة الأسباب الفعلية لتواصل انتشار ظاهرة الأسواق العشوائية و التجارة الفوضوية.
- الإلمام بمختلف الآثار المترتبة عن هذه الظاهرة لاسيما تأثيرها على المدينة.
- البحث عن حلول مناسبة لتأطير هذه الظاهرة و القضاء عليها.

منهج البحث:

اعتمدنا في معالجة هذا البحث على المنهج الوصفي بشكل كبير, وعلية مررنا بمرحلتين في هذا البحث:

مرحلة البحث النظري: و التي تمت من خلال الاطلاع على مختلف المراجع التي تطرقت إلى الموضوع وحاولنا الإحاطة بالموضوع من مختلف الزوايا.

مرحلة البحث الميداني: و التي اعتمدنا فيها على المعلومات التي قدمتها مختلف الإدارات و الهيئات التي لها علاقة بموضوع البحث , كما اعتمدنا على الخرجات الميدانية لإثبات وجود الظاهرة واثبات وجود بدائل لتأطيرها و القضاء عليها.

الفصل الاول:
مفاهيم عامة حول موضوع الدراسة

تمهيد :

تعتبر المفاهيم و التعريفات العامة أساس لدراسة أي موضوع كونها تعطي فكرة عامة عن محتوى الموضوع كما توضح مساره و توجهه, وقصد فهم موضوع البحث و محيطه ومساره بشكل صحيح لابد من الإشارة إلى بعض المفاهيم و التعريفات التي تمس موضوع الأسواق العشوائية بشكل مباشر, وعليه سنحاول من خلال هذا الفصل أن نتطرق إلى مجموعة من المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة(المطلب المبحث الأول) وعموميات عن الأسواق النظامية (المبحث الثاني) .

المبحث الأول: مفاهيم حول موضوع الدراسة:

1. **التجارة:**[1] هي عملية تحريك المال بالبيع و الشراء قصد تحقيق الربح, تتم بين الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين, تخضع في معاملاتها لعدة قوانين تضفي عليها الطابع الرسمي و القانوني و تحفظ لكل طرف حقه و تبين له التزاماته، فالبائع يقدم خدمة للمستهلك وهذا الأخير يحصل عليها خالية من كل عيب أو خطر على صحته بالمقابل المتفق عليه.
2. **التاجر:**[2]"يعد تاجرا كل شخص طبيعي أو معنوي يباشر عملا تجاريا و يتخذه مهنة معتادة له، ما لم يقض القانون بخلاف ذلك ."
3. **المستهلك:**[3] "كل شخص طبيعي أو معنوي يقتني بمقابل أو مجانا سلعة أو خدمة موجهة للاستعمال النهائي من اجل تلبية حاجته الشخصية أو تلبية حاجة شخص آخر أو حيوان متكفل به ".
4. **العون الاقتصادي:**[4] "كل منتج أو تاجر أو حرفي أو مقدم خدمات أيا كانت صفته القانونية يمارس نشاطه في الإطار المهني العادي أو بقصد الغاية التي تأسس من أجلها....."
5. **الفضاء التجاري:**[5] "كل حيز أو منشأة مبنية أو غير مبنية مهيأة و محددة المعالم تمارس فيه مبادلات تجارية بالجملة أو بالتجزئة. "

   كما يعرف أيضا على انه: "المناطق المهيأة و المجهزة بهدف استقبال أي نشاط تجاري."

---

[1] توت فيصل,تأثير التجارة الفوضوية على الأوساط الحضرية (حالة مدينة خنشلة) مذكرة ماستر في تسيير المدن و التنمية المستدامة, كلية تسيير التقنيات الحضرية, جامعة أم البواقي – العربي بن مهيدي – 2018/2017 ص19

[2] رئاسة الجمهورية,الأمانة العامة للحكومة,القانون التجاري ,2017,المادة الاولى, ص1

[3]الجريدة الرسمية عدد41,قانون رقم 04-02 مؤرخ في 27-06-2004 يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية, المادة 03

[4]نفس المرجع المادة 03 ص4

[5]الجريدة الرسمية عدد 15,المرسوم التنفيذي رقم 12-111 مؤرخ في 14-03-2012 يحدد شروط و كيفيات إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية و ممارسة بعض الأنشطة التجارية,المادة 02

6. **السوق:**هو مجموعة من البائعين و المشترين في مكان عام محدد يقومون بتبادل السلع أو الخدمات في إطار تجاري, و عادة ما يتكون السوق من شرائح سوقية تكون بمثابة أجزاء مكونة له.
7. **السجل التجاري:**[6] يعد مستخرج السجل التجاري سندا رسميا يؤهل كل شخص طبيعي أو اعتباري يتمتع بكامل أهليته القانونية و لممارسة نشاط تجاري, و يعتمد به أمام الغير إلى غاية الطعن فيه بالتزوير.

هو أداة قانونية للإشهار يثبت من خلاله الأهلية القانونية الكاملة لممارسة نشاط تجاري

8. **البنية التجارية:**[7] هي الهياكل المكونة والخاصة بالجانب التجاري المكملة للأنشطة الأخرى بالمدينة
9. **الاقتصاد الحضري:**[8] كل النشاطات المتعلقة بإنتاج السلع و الخدمات المتواجدة في الوسط الحضري أو في المجال الخاضع لتأثيراته
10. **النظام العام:**[9] مجموعة الشروط اللازمة لألمن و الآداب العامة التي لا غنى عنها لقيام علاقات سليمة بين المواطنين بما يناسب علاقاتهم الاقتصادية
11. **الباعة المتجولون:**[10] هم عمال يمارسون نشاطات شرعية غير مصرح بها، وهم لا يستفيدون من تشريع العمل ونتيجة لذلك لا يستفيدون من الحماية، وتشمل هاته الفئة كل من التجار المتجولون في الشوارع ،وكذا صغار الباعة في الأسواق العشوائية وغير العشوائية.
12. **التهرب الضريبي:**[11] ونعني به تهرب الأفراد و المؤسسات من دفع أقساط الضريبة بعدم التصريح بالأرباح (التي عادة ما تنجر عن النشاطات غير المصرح بها) أو بالتصريح الكاذب كما يحصل التهرب الجبائي في محيطه الطبيعي في السوق غير

---

[6] الجريدة الرسمية عدد 52, القانون رقم 04-08 مؤرخ في 18-08-2004 يحدد شروط ممارسة الأنشطة الممارسات التجارية,المادة 02

[7] توت فيصل, مرجع سابق ص20

[8] المرجع نفسه,ص20

[9] المرجع نفسه,ص21

[10] المرجع نفسه,ص21

[11] المرجع نفسه, ص21

الرسمية(الاقتصاد الموازي) فهو يغذيه أيضا و يراكم رأس المال داخله مما يفقد الحكومة القدرة على مراقبة الكتلة النقدية من جهة ويفوت عليها فرصة تمويل الخزينة العمومية بالشكل الملائم

13. **التجارة الغير شرعية:**[12] هي كل ممارسة تجارية تنشط خارج الإطار القانوني أي دون مراعاة قواعد وشروط ممارسة الأنشطة التجارية.
14. **الرقابة:** هي وظيفة و نشاط إداري تقوم به مصالح معينة قصد متابعة الأداء و تصحيح الأخطاء وهي تتمثل في مجموعة من الإجراءات و العمليات اللازمة للتأكد من عملية التنفيذ.
15. **تجارة التجزئة:** تعرف بأنها تتضمن العمليات و الأنشطة المرتبطة ببيع السلع والخدمات للمستهلك بغرض إشباع حاجاته الشخصية أو إشباع حاجات عائلته، و يمكن القول أن أسواق التجزئة تتولى عرض و بيع السلع والخدمات للمستهلكين النهائيينُ، الذين يقومون بشراء هذه المنتجات لأغراض الاستهلاك الشخصي و ليس لغرض إعادة بيعها مرة أخرى ،أي أن البيع بالتجزئة هو عملية بيع للمستهلك النهائي و ذلك بغض النظر عن كيفية بيعها سواء قام بها المنتج نفسه أو تاجر التجزئة، و يعتبر التاجر من تجار التجزئة إذا كانت مبيعاته للمستهلك النهائي تشكل الجزء الأكبر من مبيعاته
16. **المنطقة التجارية:**[13] هي المنطقة التي تتم فيها حركة التعامل داخل السوق(منطقة المحلات التجارية) و تحتوي على المحلات التجارية و أماكن الانتظار للمترددين على السوق و خدمات للسوق مثل المسجد, دورات المياه, كافيتيريا و مناطق مضللة للاستراحة و مناطق خضراء بها أماكن للجلوس.
17. **السياسة الاقتصادية:**[14] هي المنهج المتبع لدى دولة معينة في التعامل مع الأنشطة الاقتصادية, و يكون إما نظام الأنشطة الحرة أو نظام السوق المفتوح.

---

[12] توت فيصل, مرجع سابق ص20

[13] دشوشة صدام,تأثير الأسواق اليومية من الجانب البيئي على المجال الحضري دراسة حالة السوق اليومية لحي 1000مسكن مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر اكاديمي في تسيير المدن,معهد تسيير التقنيات الحضرية, 2017/2016,ص11

[14] الجمعية العلمية ,نادي الدراسات الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ص3

المبحث الثاني: عموميات عن الأسواق النظامية:

1. **أنواع الأسواق:**[15]

- **السوق التقليدي:** هو سوق ينشا مع بداية نشأة المدينة, و يكون ذو طابع معماري قديم.
- **السوق الرسمي:** هو سوق مبرمج ضمن المخطط العام للمدينة.
- **السوق العشوائي:**هو مكان عشوائي تم التعارف عليه بين التجار الفوضويين و المواطنين دون الرجوع إلى الجهات المعنية تتم فيه عمليات البيع و الشراء بعيدا عن رقابة المصالح المختصة أي سوق غير مرخص
- **السوق الشعبي:** هو سوق يستحوذ على مساحة شاسعة يلبي احتياجات الأفراد بأسعار منخفضة ويكون يومي أو أسبوعي.
- **السوق الأسبوعي:** عرف المشرع الجزائري حسب المرسوم التنفيذي رقم 12-111 المتعلق بشروط و كليفيات إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية السوق الأسبوعي على انه " يقصد بالسوق الأسبوعية و نصف الأسبوعية كل فضاء مهيأ يوضع تحت تصرف تجار التجزئة أو الحرفيين أو الفلاحين".

[15] دشوشة صدام,مرجع سابق,ص 15

2. **التشكيل العمراني للأسواق** :[16]

تقسم الأسواق من حيث الشكل العمراني إلى 03 أشكال تتمثل في:

- **الأسواق الخطية:**هي أسواق تعتمد في تشكيلها على شكل الشارع الذي سوف تقام علية و الذي يكون إما شارع تجاري خاص بالسيارات أو شارع تجاري خاص بالمشاة وغالبا.
- **الأسواق المجمعة:** هو سوق ينشط حول فراغ عمراني وتمارس فيه التجارة داخل حيز الفراغ .
- **الأسواق المتشعبة:** هي مجموعة من الأسواق الشعبية تتفرع من نقطة تجارية وهي عبارة عن أسواق خطية متشعبة من فراغ عمراني ذو نشاط معين قد يكون تجارى أو غير تجاري .

3. **تصنيف السوق من حيث الزمن,الوظيفة,المستوى التخطيطي:**[17]

يتم تصنيف الأسواق عبر 03 مستويات تشمل (الزمن, الوظيفة, المستوى التخطيطي):

- التصنيف من حيث الزمن:نجد سوق موسمي و يكون سنوي أو أسبوعي, سوق دائم (يومي), سوق مؤقت(يومي).
- التصنيف من حيث الوظيفة: لدينا سوق متخصص في سلعة معينة قد نجده متخصص في خضر و فواكه أو ألبسه,...الخ, وسوق غير متخصص متعدد الأنشطة تجتمع فيه أنشطة عديدة .
- التصنيف من حيث المستوى التخطيطي: لدينا أسواق تخطط على المستوى الإقليمي, و أسواق تخطط على مستوى المدينة, و أسواق تخطط على مستوى الأحياء فقط .

[16] دشوشة صدام,مرجع سابق, ص 22.23.24

[17] دشوشة صدام مرجع سابق,ص25-26

خلاصة:

حاولنا من خلال هذا الفصل الإلمام بأهم المفاهيم التي تعطينا معلومات نظرية نستطيع من خلالها اخذ نضرة شاملة عن موضوع الدراسة المتعلق بتحليل ظاهرة التجارة الفوضوية و الأسواق العشوائية وسبل معالجتها, و هذا يدعم فهم موضوع البحث بشكل كبير,حيث تطرقنا إلى أهم المفاهيم من الجانب القانوني و التنظيمي الذي يضبط التجارة النظامية,و من خلال هذه المقاربة للتجارة النظامية نستطيع إدراك الأسس المعتمدة في تصنيف التجارة ضمن التجارة الفوضوية و الأسواق ضمن الأسواق العشوائية,كما اطلعنا على بعض خصائص الأسواق النظامية المتمثلة في أنواعها و أشكالها العمرانية بالإضافة إلى كيفية تصنيفها.

الفصل الثاني:
الاطار القانوني للممارسات التجارية

تمهيد:

إن الأنشطة الاقتصادية بما فيها التبادلات و التعاملات التجارية ليست وليدة النهضة إنما هي موجودة منذ القدم, حيث أنها نشأت بين المجتمعات البدائية الأولى بأشكال بسيطة لتلبية احتياجاتهم ما جعلهم غير مجبرين على التصريح بهذه الأعمال أو الحصول على ترخيص للقيام بها, لكن نتيجة تنامي المجتمعات وكثرة التعاملات والاضطرابات بين الأفراد أصبحت هناك حاجة إلى تنظيم هذه التعاملات و حماية المصالح, فجاءت الدولة بالاتفاق بين الأفراد كحل لتنظيمها مقابل جزء من المداخيل لتمويل خزينتها ما جعلها تعطي أهمية للاقتطاعات الضريبية فأخضعت الأفراد المزاولون لنشاطات مربحة إلى الضريبة و ألزمتهم بالتصريح بنشاطاتهم وأصبحت الأنشطة تخضع للقوانين و التنظيمات الإدارية, ووعليه سنتناول في هذا الفصل أهم البنود التي تنظم هذه الممارسات و التي وردت في القوانين الخاصة بها و هي تتمثل في شروط تنظيم الفضاءات التجارية (المبحث أول),الإطار القانوني للممارسات التجارية (المبحث الثاني) و الآليات القانونية لقمع الممارسات التجارية الغير شرعية(المبحث الثالث).

المبحث الأول: شروط تنظيم الفضاءات التجارية:

ظهرت الفضاءات التجارية التي تتم فيها المبادلات التجارية من خلال العرض والطلب نتيجة الإصلاحات الاقتصادية التي تشهدها الجزائر والانفتاح الاقتصادي,ما أدى إلى تطور الهياكل التجارية,حيث حدد لها المشرع الجزائري شروط و كيفية لإنشائها ضمن المرسوم التنفيذي رقم12- 111 الذي يحدد شروط و كيفية إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية و ممارسة بعض الأنشطة التجارية.لذا سنتطرق في هذا المبحث إلى شروط و كيفية تنظيم هذه الفضاءات .

1 تصنيف الفضاءات التجارية:[1]

الفضاءات التجارية عديدة و متنوعة و أهمها ما ورد في المادة 3 من المرسوم التنفيذي السالف الذكر حيث صنفها المشرع الجزائري على النحو التالي:

أ- **الأسواق :**

- أسواق الجملة للخضر والفواكه.
- أسواق الجملة لمنتجات الصيد البحري.
- أسواق الجملة للمنتجات الصناعية الغذائية.
- أسواق الجملة للمنتوجات الصناعية.
- أسواق التجزئة المغطاة والجوارية للخضر والفواكه واللحوم والأسماك والقشريات الطازجة والمجمدة.
- أسواق التجزئة المغطاة و الجوارية للمنتجات الصناعية الغذائية.
- أسواق التجزئة المغطاة و الجوارية للمنتوجات المصنعة.
- الأسواق الأسبوعية أو النصف الأسبوعية للخضر والفواكه وللمنتوجات الغذائية الواسعة الاستهلاك والمنتوجات المصنعة.
- الأسواق الأسبوعية لبيع الحيوانات.
- الأسواق الأسبوعية لبيع السيارات المستعملة.

[1] الجريدة الرسمية عدد 15,مرجع سابق,المادة 03

ب- المساحات الصغرى من نوع سوبيرات.

ت- المساحات الكبرى من نوع متجر كبير و متجر ضخم.

ث- المراكز التجارية.

2 شروط وكيفية إنشاء الفضاءات التجارية :[2]

من خلال المرسوم التنفيذي 12-111 المتعلق بشروط وكيفيات إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية اقر المشرع الجزائري عدة شروط لانجاز هذه الفضاءات فمنها عامة و منها خاصة

2.1 الشروط العامة:

- تنجز الفضاءات التجارية وفقا للمخطط التوجيهي للتهيئة الحضرية ومخطط شغل الأراضي, مخطط تنظيم الفضاءات الميناائية المعتمدة في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم المصادق عليه في إطار التنمية المستدامة.
- يجب أن تراعى في إنشاء الفضاءات التجارية الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بحماية صحة المستهلكين وسلامتهم وحماية البيئة والحفاظ على المواقع التاريخية.
- يخضع إنشاء كل فضاء تجاري إلى الموافقة و المصادقة المسبقة من طرف اللجنة المكلفة بإنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية التي تنصب على مستوى كل ولاية برئاسة والي الولاية أو ممثل عنه و تضم
  - ممثل منتخب عن المجلس الشعبي الولائي .
  - مديري الولاية المكلفين بالتنظيم والإدارة العامة والتجارة والتخطيط والبيئة والصحة والثقافة والفلاحة والصيد البحري والتعمير والبناء .
  - ممثل غرفة التجارة والصناعة المعنية .
  - ممثل غرفة الفلاحة المعنية .
  - ممثل غرفة الحرف المهن المعنية.
  - ممثل غرفة الصيد البحري وتربية المائيات المعنية

[2] الجريدة الرسمية عدد 15,مرجع سابق,المواد من 04 الى12

- ❖ رئيس المجلس الشعبي البلدي للبلدية المعنية.
- ❖ يمكن أن تستعين اللجنة بكل شخص يمكنه بحكم كفاءاته أن يساعدها في أشغالها.
- ❖ تقوم اللجنة بإعداد نظامها الداخلي وا لمصادقة عليه.
- ❖ تتولى مديرية التجارة للولاية ا لمعنية أمانة اللجنة.

2.2 الشروط الخاصة:

2.2.1 شروط وكيفيات إنشاء أسواق الجملة و أنشطة التوزيع بالجملة و تسييرها:

بما أن أسواق الجملة هي فضاء قانوني تمارس بداخله المعاملات التجارية بالجملة يجب:

- أن تكون أسواق الجملة مهيأة في شكل مربعات و/ أو محلات.
- يمكن أن تكون موضوع تنازل أو إيجار لصالح متعاملين اقتصاديين بصفتهم أشخاص طبيعيين أو معنويين مؤهلين للقيام بعمليات البيع و الشراء بالجملة.
- لا يمكن لها أن تكون موضوع تنازل أو إيجار ثانوي.
- لا يمكن أن تكون محل تغيير النشاط.
- يجب أن يوصل سوق الجملة مباشرة بالطريق و احتمالا بالسكة الحديدية.
- يجب أن تكون أسواق الجملة محددة بوضوح و مهيأة و مجهزة بمعدات مكافحة الحريق و الإسعافات الأولية و كل التجهيزات لسيرها الحسن و لا سيما أماكن التخزين,دورة المياه,الماء,الكهرباء

2.2.2 شروط و كيفيات إنشاء و تنظيم أسواق التجزئة المغطاة و الأسبوعية و نصف الأسبوعية و الجوارية :يمكن تصنيف أسواق التجزئة إلى أسواق التجزئة المغطاة و الأسبوعية و نصف الأسبوعية و الجوارية وهذه الأسواق حددها المرسوم التنفيذي رقم 12-111 السابق ذكره وقد عرفها المشرع في المادة 39 من نفس المرسوم بأنها:

- يقصد بالسوق الأسبوعية و نصف الأسبوعية و الجوارية كل فضاء مهيأ وضع تحت تصرف تجارة التجزئة أو الحرفيين أو الفلاحين بترخص من السلطات المختصة بممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية في هذه الفضاءات خلال يوم واحد أو يومين في الأسبوع بالنسبة للأسواق الأسبوعية و يوميا وفق مواقيت محددة بالنسبة للأسواق الجوارية و يجب أن تكون أسواق التجزئة المغطاة محددة بوضوح و مهيأة و مزودة بكل التجهيزات الضرورية و كل الوسائل اللازمة لحسن سيرها
- يجب أن تتوفر على شروط الأمن و الصحة و النظافة للمتعاملين و الزبائن
- يجب أن تكون السلع المعروضة للبيع سليمة و شرعية و قابلة للبيع و لا تشكل أي خطر على صحة المستهلكين و سلامتهم.
- تمنع ممارسة أنشطة التوزيع على مستوى أسواق التجزئة في المناطق السكنية اذا كان من شانها الإضرار بالسكان و المحيط.
- يجب أن يخضع تسيير سوق التجزئة المغطاة,السوق الأسبوعية و نصف الأسبوعية و الجوارية إلى القواعد المنصوص عليها في دفتر الشروط الخاص و الذي يعده رئيس المجلس الشعبي البلدي و الذي ينص أساسا على شغل الأماكن و الرفوف و المحلات على مستوى السوق,انتفاع بالأماكن,احترام قواعد الصحة و النظافة و الأمن, صيانة معدات الوزن و تجهيزات الأمن و المحافظة عليها وكذا احترام مواعيد فتح السوق و غلقها.

2.2.3 شروط إنشاء المساحات الصغرى و الكبرى و المراكز التجارية:

يقصد في مفهوم أحكام المرسوم 12-111 السالف الذكر بالمساحة الكبرى كل محل تجارة تجزئة مختص أو غير مختص في أنشطة بيع كل المواد و يتم استغلاله عن طريق حرية الخدمة,كما تشمل هذه المساحات الكبرى بمفهوم هذا المرسوم على نوعين من المحلات للبيع (متجر كبير و متجر ضخم) لذا يجب أن :

- أن تخصص المساحات الكبرى من نوع متجر كبير و متجر ضخم نسبة لا تقل على 60% من رقم أعمالها لتسويق المنتجات الوطنية .
- يجب أن تتوفر في المتجر الكبير مساحة للبيع تفوق 500م^2 و تقل عن 2500م^2 مع احتساب جميع الطوابق و كذا أماكن توقف ملائمة للسيارات متصلة بها أو بجوارها تكون سعتها الدنيا 100 .
- يجب أن تتوفر المساحات الصغرى من نوع سوبيرات على مساحة بيع تتراوح بين 120-500 م^2 باحتساب جميع الطوابق.
- يجب أن تتوفر في المتجر الضخم مساحة بيع تفوق 2500م2 و مساحات محروسة للعب الأطفال و كذا أماكن ملائمة للسيارات متصلة بها أو بجوارها تكون سعتها الدنيا 1000 سيارة.

المبحث الثاني: قواعد ممارسة الأنشطة التجارية:

تخضع ممارسة الأنشطة التجارية إلى جملة من الشروط و القواعد التي تضمن سيرها و تنظيمها, ألزمها المشرع الجزائري من خلال القانون 04-08 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية و القانون 04-02 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية وبناءا عليه سنتعرف على أهم هذه الشروط و القواعد من خلال هذين القانونين.

1 شروط ممارسة الأنشطة التجارية:[3]

التي أوردها المشرع الجزائري في القانون 04-08 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية سعيا منه لضبط هذه الممارسات و هي تتمثل في سعيا منه:

1.1 **<u>التسجيل في السجل التجاري:</u>** وهو يشمل كل قيد أو تعديل أو شطب يلزم به الأشخاص المعنويين و الأشخاص الطبيعيين ,يتم وفق شروط تتمثل في ما يلي:

- يجب أن لا تكون الأنشطة التي تتم ممارستها أو المراد ممارستها فلاحية أو حرفية بمفهوم الأمر رقم 96-01 المؤرخ في 19 جانفي 1996 الذي يحدد القواعد التي تحكم الصناعة التقليدية و الحرف, الشركات المدنية و التعاونيات التي لا يكون هدفها الربح و المهن المدنية الحرة التي يمارسها أشخاص طبيعيون و المؤسسات العمومية المكلفة بتسيير الخدمات العمومية باستثناء المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري.
- يجب أن لا يكون الشخص الذي يريد أن يسجل في السجل التجاري أو يمارس نشاط تجاري محكوم عليه و لم يرد له اعتباره لارتكابه جنايات مثل(المتاجرة بمواد و سلع تضر صحة المستهلك, الغش الضريبي , الإدلاء بتصريح كاذب للقيد في السجل التجاري.
- يجب على كل شخص طبيعي أو معنوي يريد القيد في السجل التجاري حيازة الملف المطلوب.

[3] الجريدة الرسمية عدد 52, مرجع سابق,ص5 – ص6

1.2 <u>الإشهار القانوني:</u> يلزم به كل شخص طبيعي أو معنوي,و يختلف في مفهومه بين الأشخاص المعنويين و الطبيعيين حيث انه يعني للأشخاص المعنويين "اطلاع الغير بمحتوى الأعمال التأسيسية للشركات و التحويلات و التعديلات و كذا العمليات التي تمس رأس مال الشركة و رهون الحيازة و إيجار التسيير وبيع القاعدة التجارية وكذا الحسابات و الإشعارات المالية,بالإضافة إلى صلاحيات هيئات الإدارة أو التسيير وحدودها و مدتها و كذا كل الاعتراضات المتعلقة بهذه العمليات.أما بالنسبة للأشخاص الطبيعيين فهو" إعلام الغير بحالة و أهلية التاجر و عنوان المؤسسة الرئيسية للاستغلال الفعلي للتجارة و ملكية القاعدة التجارية."

1.3 <u>أشكال ممارسة الأنشطة التجارية:</u> حيث يتم ممارستها أما في شكل قار و الذي نعني به " كل نشاط يمارس بصفة منتظمة في أي محل. "أو في شكل غير قار و هو" كل نشاط تجاري يمارس عن طريق العرض أو بصفة متنقلة".

2 قواعد ممارسة الأنشطة التجارية: [4]اصدر المشرع الجزائري القانون 04-02 المؤرخ في 23 جوان 2004 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية بهدف تنظيم كل نشاطات التوزيع و الخدمات التي تمارس من قبل الأعوان الاقتصاديين الطبيعيين و المعنويين, حيث اقر من خلالها قواعد ممارسة الأنشطة التجارية و التي تتمثل في ما يلي:

2.1 <u>شفافية الممارسات التجارية:</u> و هي تضم إجراءات هدفها وضوح الممارسات التجارية تتمثل في:

2.1.1 الإعلام بالأسعار , التعريفات و شروط البيع و هي كالأتي:

يجب على البائع إعلام الزبائن بأسعار و تعريفات السلع و الخدمات عن طريق وضع علامات أو وسم أو معلقات أو بأية وسيلة أخرى مناسبة,كما يجب أن تظهر هذه الأسعار و التعريفات بوضوح و بصفة مرئية و مقروءة و بالإضافة إلى وزن و تكيل السلع المعروضة للبيع أما المشتري و إذا لم تتم العملية أمامه وجب وضع علامات على الغلاف العدد , لوزن و الكيل.

[4] الجريدة الرسمية عدد41,مرجع سابق,

2.1.2 الفوترة: و هي تتم من خلال مصاحبة كل عملية بيع أو تأدية خدمة بفاتورة يقدمها البائع و يطلبها المستهلك,كما يجب أن تبرر معاملة البيع للمستهلك بوصل أو سند يثبتها و لا يستعمل هذا الوصل إلا من طرف الأعوان الاقتصاديين المرخص لهم.

2.2 نزاهة الممارسات التجارية:وهي تضم جملة من الممارسات التي يحرص المشرع الجزائري على تفادي وقوعها لضمان نقاء و صفاء الممارسات التجارية حيث تتمثل في:

2.2.1 الممارسات التجارية غير الشرعية :و هي تتمثل في:

- ممارسة أعمال تجريه دون اكتساب الصفة التي يحددها القانون.
- رفض البيع أو تأدية خدمة بدون مبرر شرعي.
- البيع أو عرض للبيع أو تأدية خدمة مشروط بمكافئة بسلعة مجانية.
- استعمال نفوذ ضد عون اقتصادي أخر.
- إعادة بيع سلع بسعر ادني من سعر تكلفتها.

2.2.2 ممارسة أسعار غير شرعية:

- بيع سلعة أو أداء خدمة لا يخضع لحرية الأسعار.
- التصريح المزيف بأسعار التكلفة.
- إخفاء الزيادات الغير شرعية للأسعار.
- حيازة مخزون من منتجات خارج التجارة الشرعية

2.2.3 ممارسات تدليسية:

- دفع أو استلام فوارق مخفية للقيمة.
- تحرير فواتير مزيفة أو وهمية.
- إتلاف الوثائق التجارية و المحاسبية و إخفائها لإخفاء الشروط الحقيقية للعمليات التجارية.
- حيازة منتوجات مستوردة أو مصنعة بصفة غير شرعية.
- حيازة مخزون بهدف تحفيز ارتفاع الأسعار.

2.2.4 ممارسات تجارية غير نزيهة :

- اعتداء عون اقتصادي على مصالح عون اقتصادي أخر.
- تشويه سمعة عون اقتصادي أخر.
- تقليد العلامات المميز لعون اقتصادي أخر.
- استعمال مهارة تقنية مميزة دون ترخيص من صاحبها.
- إغراء مستخدمين متعاقدين مع عون اقتصادي منافس .
- الاستفادة من الأسرار المهنية بصفة أجير أو شريك قصد إلحاق الضرر بالشريك.
- إحداث خلل في تنظيم عون اقتصادي منافس.
- الإخلال بتنظيم السوق.
- إقامة محل تجاري في الجوار القريب لمحل منافس.
- إشهار تضليلي لتصريحات أو بيانات تضلل منتوج أو خدمة.
- إشهار تضليلي لعناصر تؤدي لالتباس مع بائع أخر .
- إشهار تضليلي يتعلق بعرض سلعة أو أداء خدمة و هو لا يتوفر على مخزون كافي

3 الآليات القانونية لقمع الممارسات التجارية الغير شرعية:

سعيا من الدولة لمحاربة الممارسات التجارية الغير شرعية و إنجاح القطاع التجاري بصفة خاصة و الاقتصادي بصفة عامة قامت بفرض مجموعة من الآليات القانونية في إطار القوانين السالفة الذكر و التي تعلقت بشروط ممارسة الأنشطة التجارية وتحديد القواعد المطبقة عليها تهدف إلى ردع هذه الممارسات حيث تمثلت في بعض الإجراءات تتمثل في :

- البحث عن المخالفات المرتبطة بأشكال الممارسات التجارية غير الشرعية: ويتم ذلك وفق أشخاص مؤهلين نصت عليهم المادة 49 من القانون 04-02 السابق الذكر و الذين يتمثلون في
  - ضباط وأعوان الشرطة القضائية المنصوص عليهم في قانون الإجراءات الجزائية.

- المستخدمين المنتمون إلى الأسلاك الخاصة بالمراقبة التابعون للإدارة المكلفة بالتجارة.
- الأعوان المعنيون التابعون لمصالح الإدارة الجبائية.
- أعوان الإدارة المكلفة بالتجارة المرتبون في الصنف 14 على الأقل المعينون لهذا الغرض .

- الاطلاع على مختلف المستندات الإدارية ,التجارية,المحاسبية و حتى الوسائل الميغناطيسية و المعلوماتية قصد فحصها و حجزها.
- تفتيش المحلات التجارية و المكاتب و الملحقات و أماكن الشحن أو التخزين في أي مكان بخلاف المحلات السكنية .
- حجز السلع و البضائع رهن التفتيش بما يتماشى مع أحكام هذا القانون مع إمكانية طلب مساعدة وكيل الجمهورية المختص إقليميا في بعض الأحيان.
- فرض عقوبات مالية عبارة عن غرامات على الممارسات التجارية غير الشرعية.

خلاصة:

أولى المشرع الجزائري أهمية كبيرة لتنظيم الفضاءات و الممارسات التجارية, وكل هذا من اجل القضاء على الفضاءات و المعاملات التجارية الغير شرعية,فقام بسن عدة قوانين و مراسيم تنظيمية تهدف إلى تنظيم هذا النشاط أهمها وعلى وجه الخصوص المرسوم التنفيذي 12-111 المتعلق بشروط و كيفيات إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية و ممارسة بعض النشاطات,القانون 04-08 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية و القانون 04-02 الذي يحدد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية,حيث حاول المشرع الجزائري من خلال المرسوم 12-111 السالف الذكر وضع شروط عامة و خاصة لإنشاء الفضاءات التجارية,كما وضع شروط وحدد قواعد لممارسة الأنشطة التجارية من خلال القانونين 04-08 و 02-04 السالفا الذكر, و من اجل التقيد بهذه الشروط و القواعد و عدم تجاوزها وضع أساليب و آليات قانونية لقمع الممارسات التجارية المخالفة لهذه الشروط و القواعد.

الفصل الثالث:
دراسة حالة الاسواق العشوائية بمدينة بسكرة

تمهيد:

تشهد مدينة بسكرة كغيرها من المدن نشاط التجارة الفوضوية و الأسواق العشوائية كونها تتمتع بعدة عوامل ساعدت على ذلك فهي تتمتع بموقع استراتيجي هام جعلها همزة وصل بين الشمال و الجنوب و بين الشرق و الغرب ما جعلها مقصد للكثير من الأفراد, مما أدي إلى تنشيط التجارة بنوعيها النظامية و الفوضوية و عليه سوف نتطرق في هذا الفصل إلى دراسة تحليلة للمدينة (كمطلب أول),كما سوف نحاول الاطلاع على واقع الأسواق العشوائية و التجارة الفوضوية (كمطلب ثاني).

المبحث الأول: دراسة تحليلية لمدينة بسكرة

1. الموقع الجغرافي :[1]

تقع ولاية بسكرة في الجهة الجنوبية الشرقية من الجزائر و هي بمثابة همزة وصل بين الشمال و الجنوب لذلك يطلق عليها بوابة الصحراء، تتربع على مساحة تقدر بـ 509.80 21 كلم^2 وتضم 33 بلدية و 12 دائرة و يحدها كل من ولاية باتنة من الشمال,ولاية مسيلة من الشمال الغربي,ولاية خنشلة من الشمال الشرقي, ولاية الجلفة من الجنوب الغربي, ولاية الوادي من الجنوب الشرقي و ولاية ورقلة من الجنوب.

أما عن مدينة بسكرة فهي عاصمة الولاية تقع في الشمال منها,تتربع على مساحة 9925 كلم2 تحيط بها بلديات[2]:

- بلدية الوطاية وبرانيس شمالا.
- بلدية أوماش جنوبا.
- بلدية شتمة من الشرق.
- الحاجب غربا.

الخريطة رقم01: الموقع الجغرافي لولاية بسكرة

الخريطة رقم02: الموقع الإداري لبلدية بسكرة

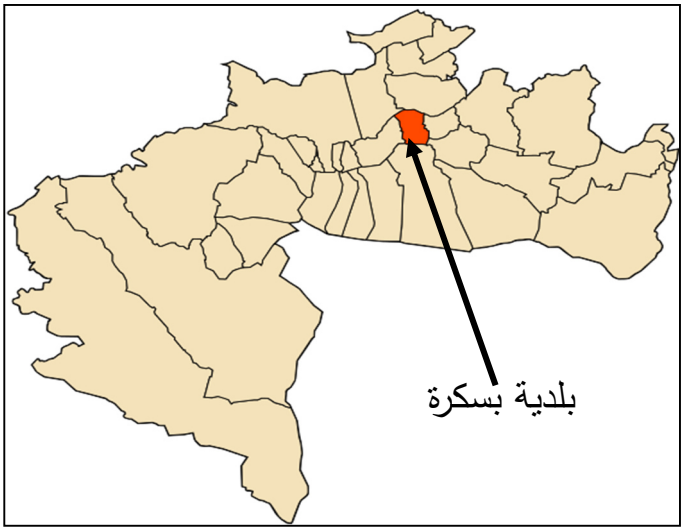

[1] مونوغرافية بسكرة 2017,ص10

[2] الموقع الالكتروني بسكرة https://www.wikiwand.com/ar

2. السكان:[3]

يعد النمو السكاني احد العوامل التي تساعد في قياس درجة التحضر, حيث أن مدينة بسكرة شهدت نمو سكاني بعد انقضاء فترة الاستعمار ذلك نتيجة تحسن الأوضاع المعيشية و الهجرة نحو المدينة, كما يوضحه الجدول الأتي:

الجدول رقم(01):تطور عدد سكان بلدية بسكرة خلال سنة 2008-2013-2017

السنة	2008	2013	2017
عدد السكان	202660	233890	256162

المصدر :مونوغرافية بسكرة لسنة2008-2013-2017

الشكل(01): تطور سكان بلدية بسكرة خلال سنة2008-2013-2017

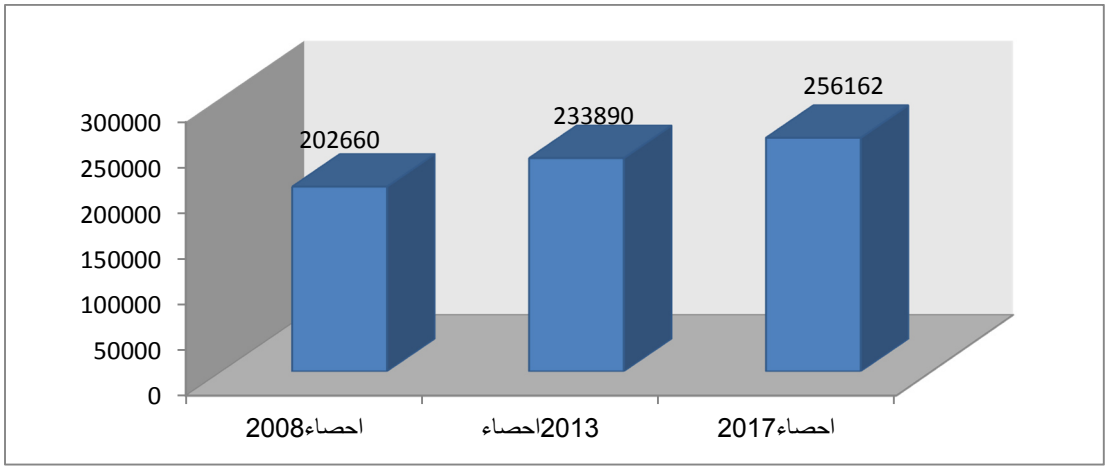

المصدر مونوغرافية بسكرة سنة 2008-2013-2017

قدر عدد سكان بلدية بسكرة سنة 2008 ب660 202 نسمة ليبلغ حسب آخر إحصاء لسنة2017, 256162 نسمة أي نسبة28.16% من إجمالي سكان ولاية بسكرة الذي قدر ب909656 نسمة

[3] مونوغرافية بسكرة 2017,2013,2008

3. الشغل:[4]

يلعب الشغل دور مهم في تحسين المستوى المعيشي للفرد ما يساهم في التنمية المحلية الشيء الذي دفع الدولة للاهتمام الكبير بهذا القطاع, حيث قدر عدد المناصب المنشأة خلال سنة 2017 ب16857 منصب على مستوى ولاية بسكرة في حين قدر عدد المناصب المنشاة حسب بعض القطاعات على مستوى بلدية بسكرة ب3445 منصب ، موزعين حسب الجدول الأتي:

جدول رقم (02): عدد المناصب المنشاة حسب بعض القطاعات لبلدية بسكرة لسنة 2017

قطـــاع النشـــاط	المناصب المنشـــأة خـــلال سنة2017	%
جهاز المساعدة على الإدماج المهني	2826	82.03
جهاز الإدماج للنشاط الاجتماعي(PID+PAIS)	0	0
فرع الوكالة و د ت ش ANSEJ	78	2.26
القرض المصغر MICRO-CREDIT	270	7.84
الصندوق الوطني للتامين على البطالة	109	3.16
المستفيدين من جهاز الشبكة الاجتماعيةLAIG	162	4.70
مجموع المناصب لبلدية بسكرة	3445	**100**
مجموع المناصب لولاية بسكرة	16857	/

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة 2017

[4] مونوغرافية بسكرة 2017, ص37 ص38 ص39 ص40 ص41 ص42 ص43 ص

الشكل رقم(02): عدد المناصب المنشاة حسب بعض القطاعات لبلدية بسكرة لسنة 2017

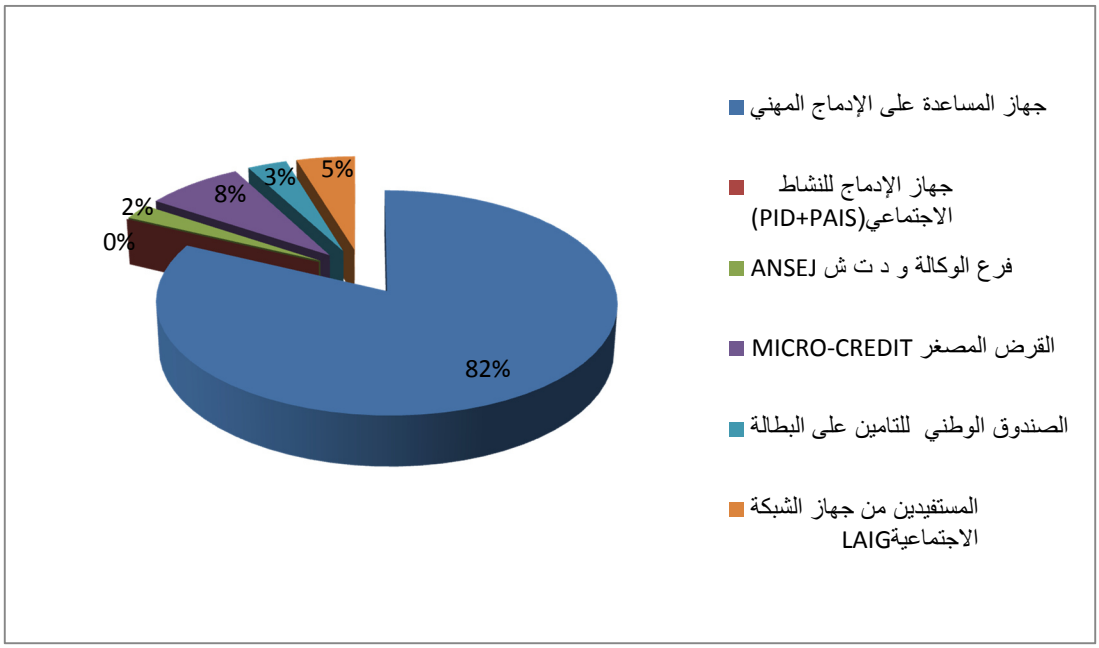

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة2017

بلغ عدد المناصب المنشاة في بلدية بسكرة حسب بعض القطاعات 3445 أي نسبة 20.44% من عدد المناصب المنشاة على مستوى ولاية بسكرة و الذي بلغ عددها 16857 منصب و الملاحظ أن أكثر مناصب الشغل المنشأة عبر بلدية بسكرة سجلت على مستوى جهز المساعدة على الإدماج المهني بنسبة 82% لي تليه القطاعات الأخرى بنسب ضعيفة و متقاربة.

4. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية:[5]

تتوفر بلدية بسكرة على عدد معتبر من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم(03) : عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على مستوى بلدية بسكرة

العدد / المستوى	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	عدد مناصب الشغل
بلدية بسكرة	4782	15055
النسبة المئوية	55.23	55.08
ولاية بسكرة	8659	27261

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة 2017

بلغ قدر عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في بلدية بسكرة 4782 مؤسسة بنسبة 55.23%من العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لولاية بسكرة و الذي بلغ 8659 مؤسسة, وفرت مناصب عمل قدرت ب15055 منصب أي نسبة 55.08 من إجمالي مناصب العمل المتوفرة على مستوى الولاية و المقدرة ب 27261 منصب ما يعني أن بلدية بسكرة لوحدها حضت بنصف المؤسسات الموجودة على مستوى الولاية كما أن أكثر مناصب العمل التي توفرت من خلال هذه المؤسسات كان من نصب بلدية بسكرة.

[5] مونوغرافية بسكرة 2017,ص157ص158ص159

أما فيما يتعلق بالصناعة التقليدية و الحرف فقدت شهدت بلدية بسكرة اهتمام ملحوظ بهذا القطاع و هذا ما تبين في الجدول التالي :

الجدول (04) عدد الحرفيين المسجلين على مستوى بلدية بسكرة

العدد / المستوى	عدد الحرفيين المسجلين	النسبة المئوية
بلدية بسكرة	233	%49.26
ولاية بسكرة	473	100

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة 2017

بلغ عدد الحرفين المسجلين 473 حرفي على مستوى الولاية على غرار البلدية التي سجلت 233 حرفي بنسبة 49.26 % من إجمالي الحرفيين .وهذا يعني أن بلدية بسكرة تسعى لتطوير القطاع الحرفي لجعله مورد دخل ومن جهة أخرى توفر من خلاله مناصب عمل .

5. التجارة و التوزيع:[6]

1.5 تعداد التجار النشيطين:

الجدول رقم(05):توزيع عدد التجار النشطين حسب بلدية بسكرة

البلديــة	الأشخاص الطبيعيون	الأشخاص المعنويون	المجموع
بسكرة	12226	964	13190
النسبة المئوية	92.69	7.30	100

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة 2017

الشكل رقم(03): نسبة التجار النشيطين حسب بلدية بسكرة

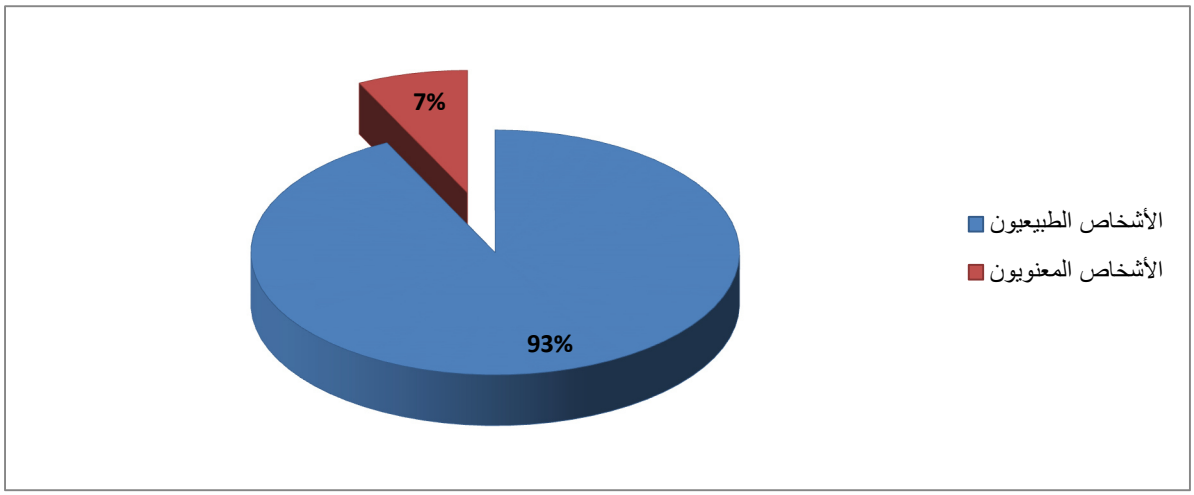

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة 2017

نلاحظ أن اغلب التجار النشيطين على مستوى بلدية بسكرة هم أشخاص طبيعيين و الذين بلغت نسبتهم 93% من إجمالي تجار بلدية بسكرة

[6] مونوغرافية بسكرة 2017 ص169 ص170

الجدول رقم(06):توزيع عدد التجار النشطين حسب قطاع النشاط لبلدية بسكرة

البلديــة	النشـــاط						
	انتاج صناعي	انتاج حرفي	تجارة الجملة	تجارة التجزئة	خدمات	تصدير واستيراد	المجموع
بسكرة	1533	0	562	6739	4569	29	13432
النسبة المئوية	**11.41**	**0**	**4.18**	**50.17**	**34.02**	**0.22**	**100**

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة 2017

الشكل رقم(04) نسبة التجار النشيطين حسب قطاع النشاط لبلدية بسكرة

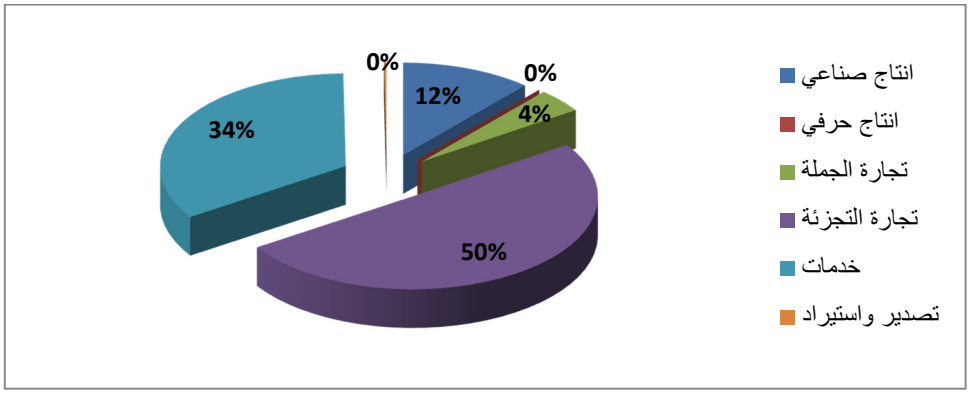

المصدر: مونوغرافية بسكرة لسنة 2017

من خلال الجدول رقم و الشكل رقم نجد أن تجارة التجزئة سجلت اكبر عدد من التجار النشيطين بنسبة 50% ثم يليها قطاع الخدمات بنسبة 34% من إجمالي التجار النشيطين على مستوى البلدية, لنستنتج ان قطاع التجارة لبلدية بسكرة قائم على تجارة التجزئة و الخدمات .

2.5 المخالفات الخاصة بظاهرة التجارة الفوضوية و الأسواق العشوائية:

1.2.5 في مجال مراقبة الممارسات التجارية و مراقبة النوعية و قمع الغش:

الجدول رقم(07): الحصيلة السنوية لنشاط مصلحة مراقبة الممارسات التجارية و مصلحة مراقبة النوعية و قمع الغش لبلدية بسكرة (سنة 2018)

العدد / نوع المخالفة	مخالفة الإخلال بتنظيم السوق و إحداث اضطرابات فيه	مخالفة عدم احترام إلزامية سلامة المواد الغذائية
المصلحة	مراقبة الممارسات التجارية	مراقبة النوعية و قمع الغش
عدد التدخلات	472	693
عدد الإعذارات	255	/
عدد المحاضر المتابعة قضائيا و الغلق الإداري	35	21

المصدر: مديرية التجارة لولاية بسكرة

سجلت مخالفة عدم احترام إلزامية سلامة المواد الغذائية اكبر عدد من التدخلات حيث بلغ 693 تدخل على خلاف مخالفة الإخلال بتنظيم السوق و إحداث اضطرابات فيه التي بلغ عدد التدخلات فيها 472 تدخل وهو ما يؤكد نشاط الأسواق العشوائية.

3.5 الأسواق النظامية:

جدول رقم (09):عدد أسواق بلدية بسكرة

عدد الأسواق	كيفية إنشاء السوق		يوم إقامة السوق	مكان السوق
	مداولة	قرار		
07	قانوني رقم المداولة 05/ لجلسة 28/02/206	/	خميس	المنطقة الغربية بجانب قاعة العلاج الإخوة الشهداء بوزاهر محمد الطيب
	قانوني رقم المداولة 05/لجلسة 28/02/2016	/	جمعة	سوق السيارات
	قانوني رقم المداولة 05/لجلسة 28/02/2016	/	جمعة	سوق تقليدي (بيع الطيور و الحيوانات
	قانوني رقم المداولة 05/لجلسة 28/02/2016	/	كل ايام الاسبوع	سوق الجملة للخضر و الفواكه (فلياش)
	رقم 60 مصادق في 25/07/2016	/	كل ايام الاسبوع	السوق المركزي وسط المدينة
	قرار بلدي رقم 12بتاريخ 04/01/2017	رقم 14	جمعة- السبت- الاثنين	حي 270 مسكن اجماعي بالعالية بلدية بسكرة
	قرار بلدي رقم 12بتاريخ 04/01/2017	رقم 12	الخميس	المنطقة الغربية 520مسكن بسكرة

المصدر: مديرية التجارة لولاية.

تحصلت بلدية بسكرة على اكبر عدد من الأسواق النظامية حيث بلغ عددها 07 أسواق, منها اليومية و منها الأسبوعية موزعة عبر تراب البلدية , حيث تم إنشاء 05 أسواق عن طريق المداولة أما باقي الأسواق تم إنشاءها عن طريق قرارات.

المبحث الثاني: واقع الأسواق(العشوائية) بمدينة بسكرة:

تشهد مدينة بسكرة كغيرها من المدن انتشار ظاهرة الأسواق العشوائية عبر مختلف أحياءها لأسباب عديدة مباشرة و غير مباشر , تحمل مجموعة من الآثار السلبية على حساب بعض الآثار الايجابية وهي تنشط على مستوى مجالات حساسة من المدينة, ما جعل تأثيرها يشمل جميع الجوانب ويعرقل تطور المدينة و عليه سوف نحاول في هذا المبحث تحليل هذه الظاهرة على مستوى مدينة بسكرة.

1 إحصاءا لأسواق العشوائية (الغير قانونية)[7]:

بلغ عدد الفضاءات التجارية التي تنشط بصفة غير رسمية بمدينة بسكرة 07 فضاءات,كما تم إحصاء حوالي 1139 تاجر فوضوي وهذا حسب آخر إحصاء لمصالح بلدية بسكرة من خلال اللجنة الولائية المشتركة للقضاء على الأنشطة التجارية غير الرسمية وهذا في إطار التعليمة الوزارية المشتركة رقم 2233 بتاريخ 2012/12/05 المتعلقة بامتصاص التجارة غير الشرعية و إعادة نشر المتعاملين الممارسين لهذا النشاط .

[7] تقرير صادر عن بلدية بسكرة

الجدول رقم(10):عدد الأسواق العشوائية في مدينة بسكرة -2015-2016 -

عدد الأسواق	البلدية	مكان اقامة السوق	سوق يومي	سوق أسبوعي	نوع النشاط
07	بسكرة	العالية (سوق العصر)	/		متنوع
		سوق الجمعة حي 300مسكن		/	متنوع
		حي البخاري	/		متنوع
		العالية بجانب سوق الفلاح	/		خضر و فواكه
		حي سطر الملوك و زقاق بن رمضان	/		متنوع
		وسط المدينة محيط (سوق الدلالة)	/		متنوع
		حي سيدي غزال	/		خضر و فواكه

المصدر: بلدية بسكرة

من خلال معطيات الجدول تبين لنا أن اغلب الأسواق العشوائية بمدينة بسكرة تنشط في أهم التجمعات السكانية المتواجدة وسط المدينة وهي ذات نشاط متنوع ما اكسبها أهمية و مكانة هامة غطت على الأسواق النظامي

2 توزيع الأسواق العشوائية عبر تراب البلدية:

تشير بعض الدراسات إلى أن الأسواق العشوائية تنتشر وسط التجمعات السكنية بالمناطق العشوائية و الهشة, و الشوارع, و على الأرصفة, , حول مواقف سيارات الأجرة, محطات المترو, و القطارات .

لكن ماهو ملاحظ في مدينة بسكرة أن معظم الأسواق العشوائية تنتشر في المناطق الحضرية وسط التجمعات السكانية, و اغلبها تتواجد وسط المدينة,كما أن تواجدها يرتبط بالمناطق ذات الكثافة السكانية المرتفعة الشوارع, وعلى الأرصفة, بالإضافة إلى أن هذه الأسواق تختار مناطق سهلة الوصول فهي تتركز في الشوارع الرئيسية التي تشهد كثافة كبيرة للراجلين و حركة المركبات كما يظهر في المخطط المرفق الذي يوضح توزيع الأسواق العشوائية عبر تراب بلدية بسكرة.

3 الطبيعة القانونية لأراضي الأسواق العشوائية:

جدول رقم (11):طبيعة الملكية العقارية

السوق	نوع الملكية
سوق العصر	أملاك الدولة
سوق الجمعة حي 300مسكن	أملاك الدولة
سوق البخاري	أملاك الدولة
محيط سوق الدلالة	أملاك الدولة
بجانب سوق الفلاح	أملاك الدولة
سوق زقاق بن رمضان +سطر الملوك	أملاك الدولة
سوق سيدي غزال	أملاك الدولة

المصدر :بلدية بسكرة

تلعب الملكية العقارية دور مهم في تحديد استمرار هذه الأسواق و الملاحظ أن الأسواق بمدينة بسكرة تنشط في أراضي ذات ملكية عمومية ما سهم في استمرارها.

4 الأسباب الفعلية لانتشار و استمرار ظاهرة الأسواق العشوائية بمدينة بسكرة :

- غياب التفعيل المستمر للدور الرقابي : و الذي يشمل الدور الرقابي لمختلف المصالح المعنية خاصة الدور الأمني للشرطة وذلك بتكثيف الحملات التفتيشية و المداهمات على أماكن تواجد الأسواق العشوائية بصفة دائمة و مستمرة.
- عدم تطبيق القانون و ضعف العقوبات المقررة و بطئ إجراءات التقاضي : حيث يرجع انتشار الظاهرة إلى تقصير الجهات القائمة على أعمال الضبط في تطبيق القوانين واللوائح بكل حسم ضد هؤلاء المُخالفين، بالإضافة إلى أن تلك المُخالفات غالباً ما تكون عقوبتها الغرامة، ما أدى إلى عدم تحقق الردع بصورتيه الصحيحة والكاملة
- ارتفاع تكلفة النشاط الرسمي و الدخول في النظامية : حيث يعانى الشباب الراغب في الحصول على فرصة عمل من صعوبات إدارية، تتمثل في الحصول على تراخيص قانونية وموافقات إدارية، الأمر الذي يشكل بالنسبة لهم صعوبات ومُعوقات مادية، مماقد يدفعهم للعمل كبائع مُتجول دون الحصول على مثل هذه التراخيص
- العوامل الاجتماعية و البيئية: من بينها الأمية ,الفقر,غياب الوعي و احترام القانون, ارتفاع معدلات البطالة .....
- عدم وجود البديل الملائم لمثل هذه الأنشطة: في حين أن الدولة تقوم بتوفير تقديم بدائل من أسواق جواريه و مربعات للحد من الأسواق العشوائية و التجارة الفوضوية إلا أن هذه البدائل في نظر المتعاملين ليست ملائمة لمثل هذه الأنشطة, كونها لا تخضع للدراسات التحليلية في ضل سوء التسيير و التخطيط
- كما أن الدولة لا يكون ضمن تخطيطها في المدن الجديدة و جود أسواق نظامية شعبية ما يؤدي إلى نشأت الأسواق العشوائية واتخاذها مكانة هامة داخل المدينة.

5 الآثار المترتبة عن ظاهرة الأسواق العشوائية :

أمام مؤيد للأسواق العشوائية و رافض لها لابد من الوقوف على الآثار الفعلية الايجابية و السلبية التي تترتب عن هذه الظاهرة في مختلف الجوانب و بالأخص تأثيرها على المدينة كونها العنصر الأكثر ارتباطا و تأثرا بهذه الظاهرة.

5.1 الآثار الايجابي للأسواق العشوائية:[8]

بالرغم من مساوئ هذه الأسواق الكثيرة و على كل المستويات, إلا أنها تحمل في طياتها العديد من المزايا و الايجابيات و المنافع التي يؤكدها التردد الكبير للسكان عليها و من أهمها مايلي:

- تغطي هذه الأسواق حاجيات بعض السكان خاصة فئة محدودي الدخل كونها تعرض بضاعة بأسعار تنافسية ويرجع ذلك إلى تدني جودة ونوعية هذه السلع, إضافة إلى أن هؤلاء التجار لا يدفعون الأعباء الضريبية و تكاليف الضمان الاجتماعي التي تترتب عن نشاطهم ما يسمح لهم بتخفيض الأسعار مقارنة بالأسعار المتواجدة لنفس السلع في السوق النظامية.
- تساهم هذه الأسواق في خفض معدلات البطالة من خلال توفير مئات إن لم تكن الآلاف من فرص العمل للشباب و غيرهم خاصة فئة الشباب غير المؤهلين للعمل في الوظائف الحكومية أو المتعلمين الذين لم يتسنى لهم الحصول على مناصب عمل.
- تساهم الأسواق العشوائية في ارتفاع قيمة العقارات و المحلات كون أن الشارع الذي يقام به سوق تجاري (حتى لو كان عشوائيا) ترتفع فيه قيمة العقارات و المحلات بشكل كبير باعتباره" شارع حي"
- ترفع من نسبة الإنتاج الفلاحي فهي مجال لعرض مختلف المنتجات الفلاحية ,فتوفر سوق العرض مهم في تسويق ما ينتج عن النشاط الفلاحي الصغير قليل الإنتاج.

[8] توت فيصل,مرجع سابق ص48

5.2 الآثار السلبية لظاهرة الأسواق العشوائية

1.2.5 التأثير على الجانب الاقتصادية:[9]

- فقدان حصة من العائدات الضريبية لان الأنشطة التجارية التي تمارس على مستوى الأسواق العشوائية لا يتم التصريح بها ولا بعائداتها إلى المصالح الضريبية ما يمنع فرض ضرائب على هذه الأنشطة وبالتالي تضيع حصص هامة من العائدات الضريبية.
- زيادة العبئ الضريبي على الأسواق النظامية لأنها من جهة تساهم في أهم مصادر العائدات الضريبية و هي عائدات ضريبة القيمة المضافة و ضريبة المبيعات, لكن تجارة الأسواق العشوائية تحرم الدولة من هذه العائدات ما يدفعها إلى رفع قيمة هذه الضرائب على الأسواق النظامية من اجل تحصيلها, ومن جهة أخرى قد يكون سبب الزيادة في العبئ الضريبي هو تحصيل النفقات التي تفقها البلدية من اجل التكفل بالنفايات الناتجة عن الأسواق العشوائية و التي لا تدخل ضمن حساباتها .
- فشل السياسات الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي,حيث يؤدي هذا النوع من التجارة الفوضوية إلى تشويه المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها عند وضع هذه السياسات
- تشويه بيانات الناتج الداخلي الخام Pib لان الحصيلة المالية للخدمات التجارية الممارسة على مستوى لأسواق العشوائية لا تدخل ضمن حسابات الناتج الداخلي الخام و لا يعكس المعطيات الخاصة به
- التأثير على جو المنافسة نتيجة حيث أن حجب مجال العرض أمام التجار النظاميين بسبب البضاعة التي يعرضها التجار الفوضويين بأسعار منخفضة ما يؤدي إلى تضييع فرص كسب المال على التجار النظاميين

[9] بورعدة حورية .الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر دراسة سوق الصرف الموازي مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في الاقتصاد, كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و العلوم التجارية,جامعة وهران,2013-2014 ص65

2.2.5 التأثير على الجاني الاجتماعي:[10]

- استحالة استفادة العمال من التقاعد لعدم تسجيلهم في مصلحة الضمان الاجتماعي.
- تشجيع التسرب المدرسي وانتشار الأمية لان اغلب العاملين في هذه الأسواق من فئة الأميين تسربو من المدارس خاصة و أنهم يحصلون على مدخول جيد.
- المساس بالجانب الأمني للسكان نظرا لان هذا النوع من الأسواق يضم مختلف الفئات منهم المسبوقين قضائيا,,والمافيا التي تسيطر على الأسواق.....الخ, ما جعل من هذه الأسواق مقر للمشاجرات الدائمة وتداول الألفاظ البذيئة التي تخترق نوافذ البيوت, الأمر الذي يمس امن المواطن عن بعض التصرفات الناشبة داخل هذه الأسواق لان تدخله أو احتجاجه لدى السلطات على هذه التصرفات يجعله عرضة للمشاكل.
- تساهم في انتشار الآفات الاجتماعية خاصة ارتفاع معدلات الجريمةبما فيها الجرائم الجنائية، مثل جرائم مُخالفة قوانين تنظيم إشغال الطريق العام و قوانين الحفاظ الصحة العامة.....الخ.

من جهة أخرى، زيادة مُعدلات جرائم العنف والمُشاجرات التي تتم بين هؤلاء الباعة وغيرهم من أصحاب المحال التجارية أو المواطنين. بالإضافة إلى زيادة مُعدلات جرائم مُقاومة المصالح المعنية بسبب الاعتداء على الأعوان المكلفين بمحاربة هذه الأسواق أثناء مباشرة عملهم.

- الإضرار بصحة المستهلك فهو يقتني حاجياته من أسواق لا تخضع لرقابة المصالح المعنية و لا تعطي أهمية لشروط حفظ المنتجات.

كما أن هذه الأسواق تتعدى على حق المستهلك في حصوله على خدمة تجارية ذات نزاهة وشفافية لإمكانية اقتنائه منتجات ذات عيوب ولا يمكنه أحيانا حتى إرجاعها في ضل صعوبة العودة إلى هؤلاء التجار كونهم لا يستقرون في مكان واحد

[10] توت فيصل,مرجع سابق,ص56 ص58 ص60 ص61

3.2.5 التأثير على البيئة الحضرية :

تشويه واجهات البنايات و المظهر الجمالي للمدينة بإخفاء الواجهات نتيجة عرض السلع أمامها وكذا إنتاج كميات هائلة من النفايات التي لا تأخذ في حسبان المخطط البلدي لتسيير النفايات فتتراكم في الأحياء مشوهة جمال المدينة.[11]

صورة رقم(01):تشويه واجهات البنايات

المصدر:إعداد الطالبة

- عرقلة حركة سير المركبات و المشاة جراء إشغال هؤلاء الباعة للطرق في عرض سلعهم بشكل يعيق في بعض المناطق مرور الأشخاص بسيارتهم و أحيانا تغلق بعض الطرق تماما, كما أن إشغالهم للأرصفة أدي إلى هجرة المشاة إلى الطرق لتختلط حركتهم بحركة المركبات ما زاد من عرقلة حركة المرور.[12]

الصورة رقم(02):عرقلة حركة سير المركبات و المشاة

المصدر:إعداد الطالبة

[11] توت فيصل, مرجع سابق,ص63

[12] المرجع نفسه,ص64

- التأثير على التجهيزات العمومية من خلال الضجيج أو الإخلال بشروط النظافة و الأمن بالإضافة إلى تعجيز حركة المشاة و المركبات بإشغال الطرق و الأرصفة المجاورة للتجهيزات, كما تعرقل عمل التجهيزات العمومية خاصة المدارس , المساجد و المستشفيات كون هذه الأسواق تنشط في المناطق الجاذبة للسكان و التي تعرف حركة معتبرة.[13]

- تساهم التلويث البصري للبيئة الحضرية بسبب كمية النفايات الهائلة الناتجة عن هذه الأسواق و التي لا يتم تسييرها من طرف البلدية كونها لا تدخل ضمن حساباتها فتتراكم عبر مختلف شوارع المدينة مخلفة الأمراض و الأوبئة و الصور الغير حضارية.

كما تساهم أيضا في التلوث السمعي بإنتاج الضوضاء, فأينما نشطت هذه التجارة رافقتها الضوضاء لان هذه الأسواق لا تحترم شروط حسن الجوار من هدوء و سكينة وغالبا ما يتم استعمال مكبرات الصوت كطريقة للتسويق فتتعالى الأصوات دون ادني اعتبار للسكان أو الوقت ,بالإضافة إلى الألفاظ البذيئة التي يتم تداولها داخل هذه الأسواق وتخترق نوافذ البيوت , أو حتى المرافق المجاورة .

- تعد بؤر قابلة للاشتعال: ذلك لوجودها داخل التجمعات السكنية وافتقارها لأبسط أساليب الحماية المدنية , و مع صعوبة الوصول إليها لتواجدها في أماكن ضيقة, فضلا عن احتوائها العديد من المواد والخامات التي تساعد على الاشتعال كأنابيب الغاز,المظلات, , الأكياس البلاستيكية و المنتجات المصنوعة من البلاستيك, كما أنها تفتقر للتخطيط و التنظيم, ولا تخضع لأي ضوابط .

[13] توت فيصل,مرجع سابق ص73

4.2.5 التأثير على الجانب السياحي:[14]

تساهم العائدات الناتجة عن السياحة بشكل أو بآخر في التنمية المحلية للمدينة و تطورها, لكن نتيجة المظهر الغير حضاري للأسواق العشوائية, حيث المشاجرات الدائمة, بؤر للتلوث و الضوضاء و مقر للخارجين عن القانون,ما يجعل من هذه المناطق مناطق نفور ما يساهم بشكل كبير في ضرب السياحة.

5.2.5 التأثير على الجانب السياسي:

حيث أن استمرار تواجد هذه الأسواق يشكك في مدي فعالية دور الدولة الذي تقوم به تجاه هذه الظاهرة للقضاء عليها مما يسئ إلى صورة الدولة ويقلل من هيبتها.

[14] توت فيصل مرجع سابق, ص66

6 آليات معالجة ظاهرة الأسواق العشوائية:

6.1 تأسيس لجنة مشتركة للمتابعة محلية:[15]

يتم تأسيس لجنة مشتركة مكلفة بالقضاء على الأنشطة التجارية غير الرسمية موضوعة تحت سلطة الولي حيث تنشا هذه اللجنة على مستوى الولاية بموجب قرار ولائي(القرار الولائي رقم المؤرخ في يتضمن إنشاء اللجنة الولائية للقضاء على النشاط التجاري الغير رسمي على مستوى ولاية بسكرة) و تتكون هذه اللجنة من :

- والي الولاية أو ممثل عنه رئيسا
- مدير التجارة
- مدير الصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
- مدير أملاك الدولة
- مدير التعمير و البناء
- المدير العام OPGI
- مدير التشغيل
- مدير الوكالة المحليةANEM
- مندوب الوكالة المحلية للسجل التجاري حسب جدول الأعمال
- مندوب وكالة CNAS حسب جدول الأعمال
- مندوب وكالة CASNOS حسب جدول الأعمال
- رؤساء الدوائر المعنية بجدول الأعمال
- رؤساء المجالس الشعبية البلدية المعنية بجدول الأعمال
- مندوب الأمن الولائي
- ممثل الدرك الوطني
- ممثل الأمن الوطني

[15]مديرية التجارة لولاية بشار,مصلحة ملاحظة السوق و الإعلام الاقتصاد,كيفيات إدماج الأسواق الموازية ضمن الإطار القانوني للنسيج التجاري

6.1.2 مهام اللجنة المشتركة[16]: تكلف هذه اللجنة المشتركة بصفة خاصة بما يلي :

- إعداد معاينة مفصلة حول وضعية النشاطات التجارية غير الرسمية في مرحلة البيع بالتجزئة على مستوى مختلف بلديات الولاية.
- ضمان التنسيق والمتابعة لعمليات الإحصاء والتعرف على المتدخلين غير الرسميين وكذا الأسواق والفضاءات التي تأوي نشاطات تجارية غيررسمية بالعمل الميداني لمصالح المجالس الشعبية البلدية المعنية ومديرية التجارة.
- السهر على تحيين المعطيات المستقاة بانتظام.
- تحديد برنامج إعادة الاعتبارللأسواق الموجودة والاحتياجات في مجال انجاز الأسواق الجديدة المغطاة والجوارية وكدا تحديد مواقع تواجدها.
- القيام بكل عمل وتوفير كافة الشروط التي من شانها إعطاء الحلول البديلة من اجل إدماج المتدخلين غير الرسميين ومن تم تسهيل إخلاء الفضاءات المحتلة بصفة غير شرعية.
- برمجة أعمال للقضاء على الأسواق المؤقتة أو أي فضاء آخر محتل بصفة غير شرعية والإشراف عليها عندما يتم وضع حيز التنفيذ إجراءات القضاء على هذه الأسواق والحيلولة دون إعادة شغل هده المواقع التي تم إخلاؤها.

المتابعة الدورية للأعمال التي شرع فيها والنتائج المحصل عليها وعند الاقتضاء إيجاد الحلول المناسبة للعراقيل المعترضة.

6.2 تقديم البدائل المتوفرة من طرف الدولة للقضاء على ظاهرة الأسواق العشوائية أو التجارة الغير شرعية:

في إطار متابعة و تسيير برنامج القضاء على التجارة غير الرسمية وبعد إيجاد بدائل بتوفير فضاءات تجارية تم انجازها بتموين محلي ذاتي أو بأغلفة مالية ممنوحة من وزارة الداخلية تم انجازما يلي:

[16] مديرية التجارة لولاية بشار, مرجع سابق

6.2.2 الأسواق الجوارية:[17]

استفادت بلدية بسكرة من انجاز 06 أسواق جوارية موزعة عبر تراب البلدية كما يلي:

جدول رقم(12): عدد الأسواق الجوارية ببلدية بسكرة

توزيع الأسواق / البلدية	عدد الأسواق	موقع كل سوق	عدد المحلات	حالة الاسواق	نوع النشاط
بسكرة	06	سيدي غزال	40	تأجير خاص (مستغل)	تكييف–تبريد– توضيب التمور
		المنطقة الغربية مقابل المستوصف	40	تاجير خاص(مستغل)	شركة مياه معدنية
		حي المنشي	40	تاجير خاص(مستغل)	نجارة عامة
		بسكرة القديمة	40	تاجير خاص(مستغل)	مواد بناء
		حي 400مسكن العالية الشمالية	40	تاجير خاص(مستغل)	مؤسسة معارض
		المنطقة الغربية جانب محلات الرئيس	40	تاجير خاص(غيرمستغل)	/

المصدر :مديرية التجارة لولاية بسكرة

[17] تقرير صادر عن مديرية التجارة لولاية بسكرة

من خلال معطيات الجدول نلاحظ أن كل الأسواق الجوارية التي أنجزت لم يتم استغلالها من قبل التجار الفوضويين ما دفع مصالح البلدية لكرائها إلى القطاعات الخاصة بهدف حمايتها من الإتلاف و كذا الاستفادة من بعض عائداتها, فمنها ماهو شاغر ومستغل و منها ما هو شاغر و غير مستغل.

ومنه يمكن الجزم بان الأسواق الجوارية المنجزة في بلدية بسكرة كانت فاشلة لأنها لم تحقق الأهداف المطلوبة لأسباب عديدة.

الصورة رقم(03) :السوق الجواري – المنطقة الغربية مقابل المستوصف–

الصورة رقم(04) :السوق الجواري – العالية 400 مسكن–

المصدر :إعداد الطالبة

الصورة رقم(05) :السوق الجواري– سيدي غزال –

الصورة رقم(06) :السوق الجواري – حي المنشي–

المصدر :إعداد الطالبة

الصورة رقم (07):السوق الجواري –بسكرة القديمة–

الصورة رقم (08):السوق الجواري– المنطقة الغربية بجانب محلات الرئيس–

المصدر :إعداد الطالبة

6.2.2 مربعات ذات نظام أنبوبي بغطاء:[18]

جدول رقم (13): عدد المربعات ذات نظام انبوبي بغطاء

البلدية	عدد المربعات المقدمة	عدد المربعات حسب موقعها	موقع المربعات	عدد المربعات المستلمة	عدد المربعات المتبقية	حالة المربعات
بسكرة	347	72	حي البخاري شارع زروق عمار	00	72	لم تتجسد
		91	سوق الأربعاء	00	91	
		32	مقر الحرس البلدي العالية الشمالية	32	00	لا تعمل
		76	حي 400مسكن العالية الشمالية حي (01)	76	00	لا تعمل
		76	حي 400 مسكن العالية الشمالية حي (02)	76	00	لا تعمل

المصدر : مديرية التجارة لولاية بسكرة

نلاحظ أن كل المحلات لا تعمل و منها ما لم يتم تجسيده بسبب نقص الغلاف المالي وعليه فان المشروع فشل بامتياز لعدم بلوغه الهدف المطلوب و هو دعم تشغيل الشباب و الحد و التقليل من التجارة الفوضوية لأنه لم يخضع لدراسة قبلية كأي مشروع

[18]تقرير صادر عن مديرية التجارة لولاية بسكرة

6.2.2 محلات الرئيس (مشروع 100 محل):

استفادت بلدية بسكرة في إطار برنامج المحلات المنجزة و الموجهة لتشغيل الشباب (محلات الرئيس) من 280 محل موزعة عبرأحياء تراب بلدية بسكرة على النحو التالي:

جدول رقم (14): عدد محلات الرئيس لبلدية بسكرة

الحي	موقع المحلات	عدد المحلات
حي العالية	حي الملعب	84
حي العالية	سكنات سوناتيبة سابقا	36
حي العالية	حي 400 مسكن	14
حي 726مسكن	المنطقة الغربية الكورس	82
حي درنوني	قاعة الحفلات بسكرة	64

المصدر: بلدية بسكرة

إلا انه و بعد معاينة هذه المحلات من طرف اللجنة المختصة تحت إشراف السيد رئيس دائرة بسكرة تبين أن بعض هذه المحلات مستغلة بصفة فعلية وبعضها غير مستغل ما أدى إلى إلغاء بعض الاستفادات للمستأجرين الغير نشيطين و عملية التعويض جارية وفق الإجراءات القانونية ,فيما تم أيضا تخصيص موقع 36 محل بالعالية (سكنات سوناتيبة سابقا) لفائدة قطاع التربية (كمنشاة إدارية و الأشغال بها جارية) نظرا إلى أن اغلب هذه المحلات غير مستغلة باستثناء محلين فقط.

وكل هذا من اجل الاستفادة من ممتلكات الدولة للحصول على عائدات مالية و الحفاظ عليها من النهب و السلب و انتشار الآفات الاجتماعية.

6.2.2 محلات البلدية:

جدول رقم (15): عدد محلات البلدية لبلدية بسكرة

الصنف		العدد	النشاط
أكشاك	اكشاك ذوي الحقوق	26	متنوعة
	المعاقين	28	متنوعة
	اكشاك عامة	52	متنوعة
	اكشاك رضا العاشوري	14	متنوعة
	اكشاك ممرات محمد الصديق بن يحي	06	متنوعة
محلات	حديقة 05 جويلة	04	مقاهي
	السوق المركزي	44	متنوعة
	ساحة الحرية	14	متنوعة
	سوق الجملة فلياش	87	خضر و فواكه
	محلات سوق التمور سابقا	24	متنوعة خاصة بالحرفيين
	بجانب محطة المسافرين القديمة	09	متنوعة
	محطة المسافرين 100مسكن	06	متنوعة
	محلات كبيرة	18	متنوعة
المراحيض العمومية	/	16	/

المصدر: بلدية بسكرة

اعتبر هذا المشروع ناجح إلى حد ما لأنه ساهم في تغطية جزء من البطالة و التقليل من التجارة الفوضوية باعتبار أن اغلب المحلات بهذا المشروع مستغلة.

6.3 إعادة نشر المتعاملين غير الرسميين:[19]

بهدف امتصاص تجارة الأسواق العشوائية و استغلال البدائل المنشاة في هذا الإطار قامت المصالح المعنية بإعادة نشر عدد من التجار غير الرسميين و كانت النتائج كما هي موضحة في الجدول التالي:

1.3.6. تعداد المتعاملين الذين تم إعادة نشرهم:

الجدول رقم (16): تعداد المتعاملين الذين تم إعادة نشرهم حسب الأحياء:

أحياء المدينة	العالية (سوق العصر)	حي المسيد (سوق الاربعاء)	سيدي غزال	حي البخاري	مارس (2016) العالية (بجانب سوق الفلاح)	سبتمبر (2016) سطر الملوك + زقاق بن رمضان	سبتمبر (2016) وسط المدينة (سوق الدلالة)	أكتوبر (2016) وسط المدينة	المجموع
عدد المتعاملين	177	105	20	135	21	120	34	164	671

المصدر :بلدية بسكرة

[19] تقرير صادر عن بلدية بسكرة

الشكل رقم(11): عدد المتعاملين الذين تم إعادة نشرهم حسب الأحياء

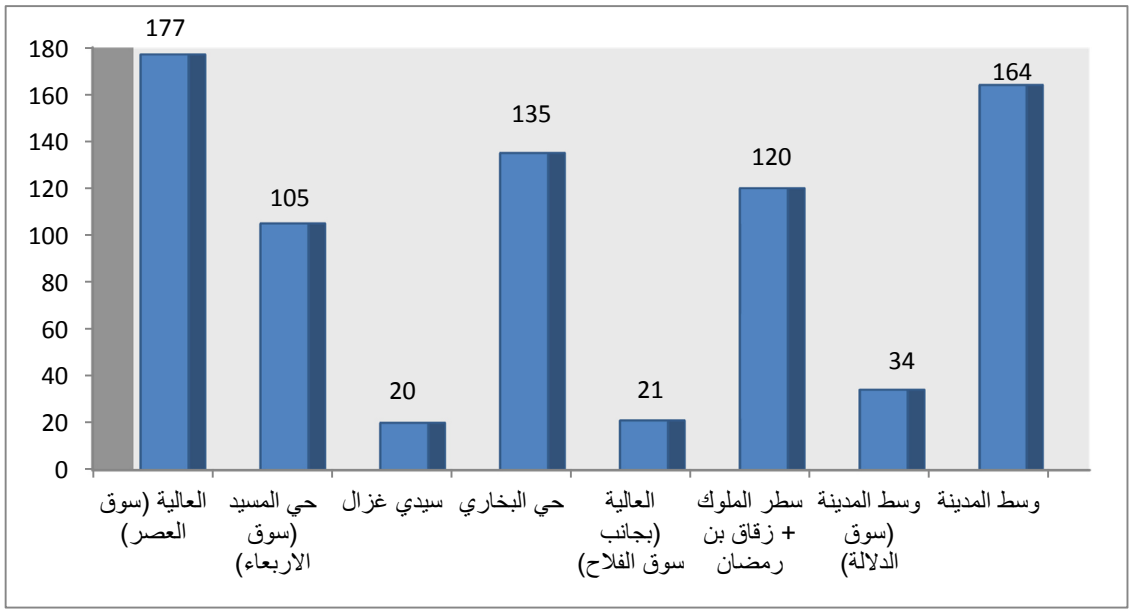

المصدر: بلدية بسكرة

من خلال الجدول نلاحظ أن سوق العصر سجل اكبر عدد من التجار الذين تم إعادة نشرهم حيث قدر ب 177 تاجر أي23 %من إجمالي التجار الذين تم إعادة نشرهم ,لي يليه سوق وسط المدينة بنسبة 21% و ثم سوق البخاري بنسبة 17%, حي سطر الملوك + زقاق بن رمضان بنسبة 15% و سوق الأربعاء بنسبة 14%. ما يعني أن هذه الأحياء تنشط بها أهم الأسواق العشوائية.

في حين بلغت نسبة العدد الإجمالي للتجار الذين تم إعادة نشرهم هو55.22%من إجمالي عدد التجار الغير رسميين و الذي بلغ عددهم 1139 تاجر, و هو عدد مقبول للتقليل من الأسواق العشوائية.

6.3.2 نتائج إعادة نشر التجار الفوضويين :[20]

- ❖ تم إخلاء الشوارع العمومية و رفض استغلال الفضاءات الخارجية بالإضافة إلى رفض استغلال الأسواق المغطاة
- ❖ تم مراسلة مصالح الأمن المختصة لعدم استغلال الشوارع العمومية المجاورة للأسواق
- ❖ تم كراء الأسواق المغطاة عن طريق المزايدة

ومن خلال هذه النتائج يمكن القول أن البدائل التي قدمتها الدولة للمتعاملين غير الرسميين للتقليل و الحد من الأسواق العشوائية لم تفي بالغرض لعدم استغلالها من طرفهم وذلك لأسباب عديد تتمثل في:

- التموضع العشوائي لهذه الأسواق وبعدها مراكز المدينة و عن التجمعات السكانية التي تعتبر نقاط نشطة لها بسبب سوء التخطيط .
- غياب التهيئة في هذه الأسواق بمختلف أشكالها و افتقارها إلى ادني متطلبات العمل
- غياب محفزات للتجار الفوضويين خاصة الصغار و المبتدئين لاستغلال هذه الأسواق حيث تفرض عليهم ضرائب و غرامات مالية كبيرة لا تتناسب مع مداخليهم.
- كما أن هذه الأسواق لا تخضع لمعايير الانجاز و المراقبة كغياب أماكن التوقف, الأمن, النظافة ....
- ارتفاع أسعار الإيجار بها حيث يتم استئجار مساحة 2*2 متر بمبلغ 20000 دج شهريا

ويرجع عدم استغلال هذه المربعات بشكل كامل من طرف المتدخلين غير الرسميين إلى جملة من الأسباب التي صرح بها البعض منهم و التي اعتبرتها السلطات المعنية حجج وليست أسباب منها :

- بعد هذه المحلات عن التجمعات السكانية و المناطق الحيوية: حيث تم توزيعها على مستوى الجيوب العقارية بسبب عدم وجود دراسة تحليله لهذا المشروع بالإضافة إلى عدم

[20] تقرير صادر عن بلدية بسكرة

استشارة المصالح المعنية ,الإدارات المحلية و فئات المجتمع المدني المعنية بهذا المشروع.

- انعدام التهيئة بالمحلات بما فيها الصرف الصحي, الكهرباء وكذا افتقارها إلى ادني متطلبات الحياة كتوفر دورة المياه
- المطالبة بمحلات في الطابق الأرضي +الواجهة: فكما هو ملاحظ من خلال الصور أن بعض المحلات ذات واجهات مغلقة تمنع عرض السلع ما يؤدي الى غياب عامل جذب السكان المتمثل في الواجهات التجارية كما أن المار على هذه المحلات لا يدرك أنها محلات تجارية بسبب غياب دور الواجهات.

الصورة رقم(09): واجهات تجارية مغلقة

المصدر:إعداد الطالبة

- الشكوى من ضيق المحلات رغم أن الطبيعة العمرانية للمحلات مخصصة للعرض فقط, حيث بلغت مساحتها 4 م^2 ما دفع بعض التجار إلى التعدي على المحلات المجاورة وفتحها على بعضها البعض و الاستيلاء عليها.

الصورة رقم(10):محلات ضيقة

الصورة رقم(11):ايستلاء على المحلات

المصدر:إعداد الطالبة

- انعدام الرقابة والأمن بها ما تسبب في الاعتداء على البعض و تحويلها إلى أوكار للآفات الاجتماعية بمختلف أنواعها فمن يقصد هذه المحلات للوهلة الأولى يخشى الدخول نتيجة المظهر الغير امن و الغير مريح.

الصورة رقم(12): غياب الأمن و الرقابة على المحلات

المصدر:إعداد الطالبة

- إلا أن السبب الرئيسي وراء فشل هذه المحلات أن المشروع كان سياسي بالدرجة الاولى ولم ينشا لاحتياجات اقتصادية أو اجتماعية ,بالإضافة إلى سوء و فشل سياسة التخطيط و التسيير.

7 أهم الإجراءات المتخذة من الجهات المعنية[21]

- ❖ إعادة تفعيل مخطط المرور القديم.
- ❖ إحصاء المستغليين للسوق و تنظيمهم في مربعات.
- ❖ إلغاء الاستفادات للتجار الذين تثبت نتائج التحقيق انهم لا يزاولون نشاطهم لإعادة كرائها عن طريق المزاد العلني.
- ❖ إعادة الاعتبار لمخطط إزالة النفايات و مواقيت العمل.
- ❖ معاينة المحلات داخل السوق المركزي.
- ❖ تزيين طاولات العرض بشكل يليق بسمعة السوق القديمة.
- ❖ تعهد رئيس المجلس الشعبي البلدي بدراسة الوضعية المالية للتجار الذين يواجهون صعوبات في التسديد

8 تدخلات الجهات المعنية[22]

1- تدخل اللجنة المختصة على مستوى حي البخاري,حي زقاق بن رمضان,حي وسط المدينة,

- إزالة الطاولات و الحواجز الحديدية المعرقلة لسير حركة المركبات و إلزام أصحابها بالاستغلال الفضاءات التجارية بحي البخاري.
- إزالة سوق الطيور و تحويله من وسط المدينة إلى منطقة التجهيزات
- إزالة سوق السيارات بحي السايحي2.

[21] تقرير صادر عن بلدية بسكرة

[22] نفس المرجع

2- التدخل بوسط المدينة و إزالة الطاولات بنهج الأمير عبد القادر , كما تم التدخل لدى التجار النظاميين لعدم وضع السلع و عرضها بالأرصفة و الطريق .

- التدخل بسوق الأربعاء من خلال إعطاء توجيهات للتجار على عدم استغلال الأرصفة
- القيام بخرجات ميدانية ليلية لإزالة طاولات بيع الشواء.

خلاصة:

بالرغم من المساعي الحثيثة و الجدية لمصالح البلدية في القضاء على التجارة الغير شرعية من جهة و إعادة الاعتبار للمدينة من جهة أخرى من خلال إزالة الظواهر السلبية للتجار النظاميين, إلا أن هذه الجهود كانت غير كافية بسبب التغطية الأمنية و التي تتطلب المراقبة اليومية و المستمرة لعدة أشهر إلى حين اقتناع المتعاملين لاستغلال الأسواق و الفضاءات الخارجية المخصصة لمثل هذه الأنشطة, وعليه فان نتائج عملية القضاء على التجارة الفوضوية أعطت نتائج ظرفية لعدم استمرارية المصلحة الولائية للأمن العمومي لعملها في عملية المراقبة.

9. التوصيات:

فنظرا لعدم بلوغ الأهداف المطلوبة فيما يتعلق بالقضاء على الأسواق العشوائية نوصي بما يلي:

1. تعديل النظام الضريبي:[23]بالحد و التقليل منه قدر المستطاع وذلك من خلال:

- تخفيض معدلات الضريبة: حيث يساهم تخفيض العبء الضريبي مع تبسيط الهيكل الضريبي في تخفيض حجم التجارة غير الشرعية كون ارتفاعه يمثل حافزا قويا للدخول فيها.
- ترشيد الإعفاءات الضريبية بصفة عامة و الإعفاءات الجمركية بصفة خاصة لأنها استخدمت كثغرة للتهرب من الضرائب ما اثر سلبا على حصيلة الضرائب.
- تشديد العقوبات على التهرب الضريبي بفرض عقوبات و غرامات مالية مرتفعة وتطبيقها بصرامة.

2. تسهيل إجراءات الدخول في النظامية وتخفيف حدة و كثافة اللوائح القانونية:[24]وذلك بإعادة النظر في الإجراءات المطلوبة و القوانين المفروضة و تبسيطها لتصبح أكثر مرونة بالإضافة إلى إنشاء جمعيات تعاونية تعمل على حل المشاكل التي يواجهها التجار الفوضويين بتقديم المساعدات و الاستشارات لدفعهم للعمل في التجارة الشرعية.

3. تعزيز الدور الرقابي للدولة[25]:وذلك بتفعيل الدور الأمني من خلال تكثيف الحملات التفتيشية على مواقع الأسواق العشوائية مع المداومة عليها من طرف قوات شرطة المرافق,التموين, و المرور و النقل و المواصلات للحد من عودة هؤلاء الباعة الجائلين لهذه المناطق مرة أخرى لأنه غالبا ما يعود الباعة الجائلون فور انصراف القوات الأمنية و انتهاء الحملات الأمنية, بالإضافة إلى ذلك و الاستعانة بالتقنيات

---

[23] بورعدة حورية,مرجع سابق,ص76 ص77

[24] المرجع نفسه,ص 77

[25] رانيا بدوي شكري عبد الرحمن, عشوائية انتشار اسواق محدودي الدخل و اثارها السلبية على العمران المحيط بها (دراسة حالة سوق الالف مسكن – عين شمس– القاهرة), المعهد العالي للهندسة و التكنولوجيا– اكاديمية القاهرة الجديدة بالتجمع الخامس, 2017, ص92

الحديثة ككاميرات المراقبة لمساعدة رجال الأمن في ملاحظة الحالة الأمنية و ضبط المخالفين, واثبات تلك المخالفات.

4. تبني خطة إعلامية أمنية توعوية:[26] لتعريف المواطنين بعمل و دور جهاز الشرطة في مجال مواجهة الباعة الجائلين و الأسواق العشوائية خاصة شرطة المرافق و شرطة التموين و المرور و أهمية دوره في تحقيق الأمن من خلال ضبط المخالفين من الباعة الجائلين , تيسير الحركة المرورية للسيارات و الأفراد, حماية أرواح المواطنين و الحفاظ على الصحة العامة لهم.
5. النظر في إعادة تأهيل البدائل التي وفرتها الدولة أو إعادة إنشاء بدائل مناسبة لمثل هذه النشاطات تخضع للدراسات التحليلية و التخطيط و التسيير الصحيح.

[26] رانيا بدوي شكري عبد الرحمن, مرجع سابق, ص93

خاتمة عامة:

من خلال ما تم رصده في فصول الدراسة توصلنا إلى أن ظاهرة الأسواق العشوائية و التجارة الفوضوية ليست حديثة النشأة إنما هي موجودة منذ القدم, إلا أن السياسات الاقتصادية التي تبنتها الدولة الجزائرية والقوانين التي سنتها ساهمت بشكل كبير في زيادة تفشي هذه الظاهرة التي أصبح تأثيرها السلبي يشكل عائق أمام نمو و تطور المدينة رغم ما تحمله في طياتها من ايجابيات, وأمام مساعي الدولة في محاولة تأطير هذه الظاهرة و القضاء عليها بتوفير بدائل عن الأسواق العشوائية للتجار الفوضويين كالأسواق الجوارية التي تم إنشاءها والمربعات التجارية, إلا أن ذلك لم يجدي نفعا كون أن الأسواق العشوائية مازالت تنشط إلى حد الساعة.

و قد تعود الأسباب المباشرة التي ساهمت بشكل كبير في استمرار تواجد هذه الظاهرة إلى تراخي وتماطل سلطة الدولة في التطبيق الصارم للقوانين و العقوبات الرادعة لمثل هذه الممارسات التجارية غير الشرعية ما أدى إلى تجاوز و عدم احترام هذه اللوائح و القوانين و خلق نوع من اللامبالاة لدى التجار الفوضويين,بالإضافة إلى غياب الدور الرقابي المتواصل للمصالح المعنية على مواقع هذه الأسواق لاسيما تفعيل الدور الأمني, حيث أن التكثيف المتواصل للمداهمات والحملات التفتيشية على هذه المواقع إلى حين اقتناع التجار الفوضويين بعدم استغلال هذه الفضاءات يساعد إلى حد ما في التقليل والقضاء على الأسواق العشوائية.

وكذا غياب البديل المناسب لمثل هذه الأنشطة التجارية, فجل البدائل التي وفرتها الدولة لامتصاص هذه الظاهرة لم تحقق الأهداف المرجوة نتيجة سوء تخطيطها و تسيرها.

فتفاقم الأسواق العشوائية أصبح يشكل أزمة خطيرة وجب التعامل معها بجدية و أهمية اكبر وذلك بتبني الحلول اللازمة و المناسبة التي ترتكز في نجاحها على الدراسة التحليلية المعمقة لهذه الأسواق.

المراجع

قائمة المراجع

1.مراجع عربية:

مذكرات و رسائل:

- توت فيصل,تأثير التجارة الفوضوية على الأوساط الحضرية (حالة مدينة خنشلة) مذكرة ماستر في تسيير المدن و التنمية المستدامة 2018/2017
- دشوشة صدام,تأثير الأسواق اليومية من الجانب البيئي على المجال الحضري دراسة حالة السوق اليومية لحي 1000مسكن مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر اكاديمي في تسيير المدن 20171/2016

2.قوانين و تشريعات:

- المرسوم التنفيذي 12-111 المتعلق بشروط و كيفيات إنشاء و تنظيم الفضاءات التجارية ج.ر.عدد 15
- القانون 04-08 المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية ج.ر.عدد 52
- القانون 04-02 المتعلق بالقواعد المطبقة على الممارسات التجارية ج.ر.عدد41

3.تقارير إدارية:

- يعقوب عبد الله كيفيات إدماج الأسواق الموازية ضمن الإطار القانوني للنسيج التجاري
- منونوغرافية بسكرة 2017
- تقرير صادر عن البلدية
- الجمعية العلمية لنادي الدراسات الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير

4.مواقع انترنت:

- بسكرة/ https://www.wikiwand.com/ar

الفهارس

فهرس الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطور السكان لبلدية بسكرة خلال سنة 2008-2013-2017	22
02	عدد المناصب المنشاة حسب بعض القطاعات لبلدية بسكرة لسنة 2017	23
03	عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على مستوى بلدية بسكرة	25
04	عدد الحرفيين المسجلين على مستوى بلدية بسكرة	26
05	توزيع عدد التجار النشطين حسب بلدية بسكرة	27
06	توزيع عدد التجار النشطين حسب قطاع النشاط لبلدية بسكرة	28
07	الحصيلة السنوية لنشاط مصلحة مراقبة الممارسات التجارية و مصلحة مراقبة النوعية و قمع الغش لبلدية بسكرة (سنة 2018)ل	29
08	عدد أسواق بلدية بسكرة	30
09	عدد الأسواق العشوائية ببلدية بسكرة 2016-2017	32
10	طبيعة الملكية العقارية	34
11	عدد الأسواق الجوارية ببلدية بسكرة	44
12	عدد المربعات ذات نظام أنبوبي بغطاء	47
13	عدد محلات الرئيس لبلدية بسكرة	48
14	عدد محلات البلدية لبلدية بسكرة	49
15	تعداد المتعاملين الذين تم إعادة نشرهم حسب الأحياء:	50

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	يمثل تطور السكان لبلدية بسكرة خلال سنة 2008-2013-2017	22
02	عدد المناصب المنشاة حسب بعض القطاعات لبلدية بسكرة لسنة 2017	24
03	عدد التجار النشيطين حسب بلدية بسكرة	27
04	عدد التجار النشيطين حسب قطاع النشاط لبلدية بسكرة	28
05	عدد المتعاملين الذين تم إعادة نشرهم حسب الأحياء	51

فهرس الصور

رقم الصورة	عنوان الصورة	الصفحة
01	تشويه واجهات البنايات	39
02	عرقلة حركة سير المركبات و المشاة	39
03	السوق الجواري – المنطقة الغربية مقابل المستوصف–	45
04	السوق الجواري – العالية 400 مسكن–	45
05	السوق الجواري– سيدي غزال –	46
06	السوق الجواري – حي المنشي–	46
07	السوق الجواري – بسكرة القديمة –	46
08	السوق الجواري– المنطقة الغربية بجانب محلات الرئيس–	46
09	واجهات تجارية مغلقة	53
10	محلات ضيقة	54
11	استيلاء على المحلات	54
12	غياب الأمن و الرقابة على المحلات	54

فهرس الخرائط

رقم الخريطة	عنون الخريطة	الصفحة
01	الموقع الجغرافي لولاية بسكرة	21
02	الموقع الإداري لبلدية بسكرة	21

فهرس المخططات

رقم المخطط	عنوان المخطط	الصفحة
01	توزيع الأسواق العشوائية ببلدية بسكرة	39

فهرس الموضوعات

العنوان	الصفحة
الإهداء	
التشكر	
مقدمة عامة	أ
الإشكالية	ب
الفرضيات	ب
أسباب اختيار الموضوع	ب
أهداف البحث	ت
منهج البحث	ت
الفصل الأول:مفاهيم و عموميات حول الموضوع	
تمهيد	1
المبحث الأول:مفاهيم عامة حول موضوع الدراسة	02
1. التجارة	02
2. التاجر	02
3. المستهلك	02
4. العون الاقتصادي	02
5. الفضاء التجاري	02
6. السوق	03
7. السجل التجاري	03
8. البنية التجارية	03
9. النظام العم	03
10. الباعة المتجولون	03
11. التهرب الضريبي	04
12. التجارة الغير شرعية	04

13. الرقابة	04
14. تجارة التجزئة	04
15. المنطقة التجارية	04
16. السياسة الاقتصادية	04
المبحث الثاني:عموميات عن الأسواق النظامية	05
1. أنواع الأسواق	05
2. التشكيل العمراني للأسواق	06
3. تصنيف السوق من حيث الزمن,الوظيفة و المستوى التخطيطي	06
خلاصة الفصل	07
الفصل الثاني: الإطار القانوني للممارسات التجارية	
تمهيد	08
المبحث الأول: شروط تنظيم الفضاءات التجارية	09
1. تصنيف الفضاءات التجارية	09
أ- الأسواق	09
ب- المساحات الصغرى من نوع سوبيرات	10
ت- المساحات الكبرى من نوع متجر كبير و متجر ضخم	10
ث- المراكز التجارية	10
2. شروط و كيفية إنشاء الفضاءات التجارية	10
1.2الشروط العامة	10
2.2 الشروط الخاصة	11
2.2.1 شروط و كيفيات إنشاء أسواق الجملة و أنشطة التوزيع بالجملة و تسييرها	11
2.2.2 شروط و كيفيات إنشاء و تنظيم أسواق التجزئة المغطاة و الأسبوعية و نصف الأسبوعية و الجوارية	12
2.2.3 شروط إنشاء المساحات الصغرى و الكبرى و المراكز التجارية	13

المبحث الثاني: قواعد ممارسة الأنشطة التجارية	14
1. شروط ممارسة الأنشطة التجارية	14
1.1 التسجيل في السجل التجاري	14
2.1 الإشهار القانوني	15
3.1 أشكال ممارسة الأنشطة التجارية	15
2. قواعد ممارسة الأنشطة التجارية	15
1.2 شفافية الممارسات التجارية	15
1.1.2 الإعلام بالأسعار,التعريفات, و شروط البيع	15
1.2.3 الفوترة	16
2. 2 نزاهة الممارسات التجارية	16
1.2.2الممارسات التجارية غير الشرعية	16
2.2.2 ممارسة أسعار غير شرعية	16
3.2.2ممارسات تدليسية	16
4.2.2ممارسات تجارية غير نزيهة	17
3. الآليات القانونية لقمع الممارسات التجارية غير الشرعية	17
خلاصة	19
الفصل الثالث:دراسة حالة الأسواق العشوائية بمدينة بسكرة	
تمهيد	20
المبحث الأول: دراسة تحليلية لمدينة بسكرة	21
1. الموقع الجغرافي	21
2. السكان	22
3. الشغل	23
4. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	25
5. التجارة و التوزيع	27
المبحث الثاني: واقع الأسواق العشوائية بمدينة بسكرة	31

1. إحصاءات الأسواق العشوائية (الغير قانونية)	31
2. توزيع الأسواق العشوائية عبر تراب البلدية	33
3. الطبيعة القانونية لأراضي الأسواق العشوائية	34
4. الأسباب الفعلية لانتشار و استمرار ظاهرة الأسواق العشوائية بمدينة بسكرة	35
5. الآثار المترتبة عن ظاهرة الأسواق العشوائية	36
5.1 الآثار الايجابية	36
1.5 الآثار السلبية لظاهرة الأسواق العشوائية	37
1.1.5 التأثير على الجانب الاقتصادي	37
2.1.5 التأثير على الجانب الاجتماعي	38
3.1.5 التأثير على البيئة الحضرية	39
4.1.5 التأثير على الجانب السياحي	41
5.1.5 التأثير على الجانب السياسي	41
6. آليات معالجة ظاهرة الأسواق العشوائية	42
1.6 تأسيس لجنة مشتركة للمتابعة المحلية	42
1.1.6 مهام اللجنة المشتركة	43
2.6 تقديم البدائل الموفرة من طرف الدولة للقضاء على ظاهرة الأسواق العشوائية	43
1.2.6 الأسواق الجوارية	44
2.2.6 مربعات ذات نظام أنبوبي بغطاء	47
3.2.6 محلات الرئيس	48
4.2.6 محلات البلدية	49
3.6 إعادة نشر المتعاملين غير الرسميين	50
1.3.6 نتائج إعادة نشر التجار الفوضويين	52
2.3.6 الإجراءات المتخذة	55
3.3.6 تدخلات الجهات المعنية	55
خلاصة	56

7. التوصيات	57
خاتمة عامة	
المراجع	
قائمة المراجع	
فهرس الجداول	
فهرس الصور	
فهرس الخرائط	
فهرس الموضوعات	

الملخص:

الأسواق العشوائية، الأسواق الغير قانونية أو الأسواق الغير مرخصة كلها مفاهيم أطلقت على نشاط مجموعة من التجار الفوضويين دون الحصول على ترخيص من المصالح المعنية وبعيدا عن رقابتهم.

ورغم ما تحمله هذه الظاهرة من تأثيرات ايجابية كالتقليص من حجم البطالة ,لها أيضا عدة تأثيرات سلبية وخاصة ما تعلق بجانب البيئة الحضرية للمدينة, الشيء الذي جعل المصالح المعنية تبحث عن حلول لهذه الازمة كتوفير اسواق جواريه الا ان هذه الحلول لم تكن مناسبة و لم تؤدي الدور اللازم لها لعدم خضوعها لدراسات مسبقة نتيجة سوء التسيير و التخطيط من طرف الجهات المعنية.

الكلمات المفتاحية : الأسواق العشوائية،ترخيص،البطالة،تأثيرات سلبية،سوء التسيير

Résumé :

Les marchés aléatoires, les marchés illégaux ou les marchés sans autorisation sont tous des concepts qui désignent l'activité d'un groupe de commerçants illégaux sans obtenir une autorisation des autorités concernés et en dehors de leur contrôle.

Malgré les effets positifs de ce phénomène, tel que la réduction du chômage, il a également plusieurs effets négatifs, notamment en ce qui concerne l'environnement urbain de la ville, qui a poussé les services concernés à rechercher des solutions à cette crise, telles que la construction des marchés de proximité, mais ces solutions n'étaient pas appropriées et n'ont pas joué le rôle y affèrent. En raison du manque d'études préalables lié à une mauvaise gestion et planification de la part des autorités concernées.

Les mots clés : marchés illégaux, autorisation, chômage, effets négatifs, mauvaise gestion .